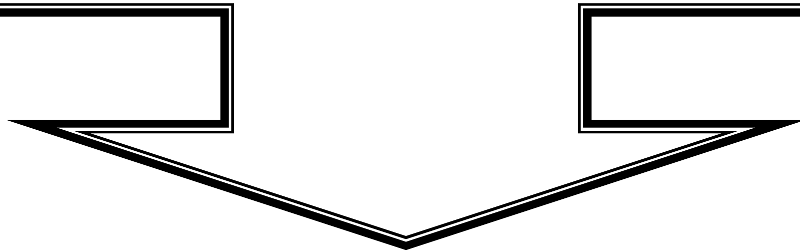

المَقْطَعُ : الأَوَّلُ

المَيْدَانُ : الـعَـقِـيـدَةُ و الـفِـكْـرُ	المَقْطَعُ : الأوَّلُ	الوِحْدَةُ ❶ : العَقِيدَةُ الإسْلَامِيَّةُ وأَثَرُهَا على الفَرْدِ و المُجْتَمع

أَوَّلًا : تَعْرِيفُ العَقِيدَةِ الإِسْلَامِيَّةِ :

❋ لُغَةً :

مَصْدَرُ اعْتَقَدَ يَعْتَقِدُ اعْتِقَادًا ؛ مِنَ العَقْدِ ، وهُوَ الشَّدُّ و الرَّبْطُ بِقُوَّةٍ و إِحْكَامٍ

❋ اِصْطِلَاحًا :

هِيَ التَّصْدِيقُ الجَازِمُ بِوُجُودِ اللَّهِ ﷻ وما يَجِبُ لَهُ مِنَ التَّوْحِيدِ فِي أُلُوهِيَّتِهِ ، ورُبُوبِيَّتِهِ ، وأَسْمَائِهِ وصِفَاتِهِ والإِيمَانُ بِمَلَائِكَتِهِ وكُتُبِهِ ورُسُلِهِ واليَوْمِ الآخِرِ والقَدَرِ خَيْرِهِ وشَرِّهِ ؛ وهَذَا التَّوْحِيدُ مِنْ مُقْتَضَيَاتِ الإِيمَانِ

العَلَاقَةُ بَيْنَ المَعْنَى اللُّغَوِيِّ و الشَّرْعِيِّ لِلْعَقِيدَةِ :

هِيَ أَنَّ العَقِيدَةَ تَصْدِيقٌ جَازِمٌ يَشُدُّ ويَرْبِطُ الإِيمَانَ فِي القَلْبِ بِقُوَّةٍ و إِحْكَامٍ

ثَانِيًا : مِنْ آثَارِ العَقِيدَةِ الإِسْلَامِيَّةِ عَلَى الفَرْدِ :

① تَعَرُّفُ الإِنْسَانِ عَلَى ذَاتِهِ و مَصِيرِهِ :	② الطُّمَأْنِينَةُ و الاسْتِقْرَارُ النَّفْسِيُّ :	③ الاسْتِقَامَةُ والبُعْدُ عَنِ الانْحِرَافِ والجَرِيمَةِ :
العَقِيدَةُ الصَّحِيحَةُ تُعَرِّفُ الإِنْسَانَ : ١/ بِحَقِيقَةِ ذَاتِهِ وأَنَّهُ عَبْدٌ مَخْلُوقٌ لِعِبَادَةِ اللَّهِ وتَوْحِيدِهِ ٢/ بِحَقَائِقِ التَّسَاؤُلَاتِ والشُّكُوكِ المُخْتَلِجَةِ فِي نَفْسِهِ ٣/ بِمَصِيرِهِ وما يَنْتَظِرُهُ بَعْدَ مَوْتِهِ مِنْ حِسَابٍ فَجَنَّةٍ أَوْ نَارٍ قَالَ تَعَالَى: ﴿ أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ (115) ﴾ ﴿ المُؤْمِنُونَ : ١١٥ ﴾ قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ (56) ﴾ ﴿ الذَّارِيَاتُ : ٥٦ ﴾	العَقِيدَةُ الصَّحِيحَةُ تَزْرَعُ فِي نَفْسِ المُؤْمِنِ السَّكِينَةَ و الطُّمَأْنِينَةَ و الرَّاحَةَ النَّفْسِيَّةَ قَالَ تَعَالَى: ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ اللَّهِ ۗ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ (28) ﴾ ﴿ الرَّعْدُ : ٨ ﴾ قَالَ تَعَالَى: ﴿ هُوَ الَّذِي أَنزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَّعَ إِيمَانِهِمْ (4) ﴾ ﴿ الفَتْحُ : ٤ ﴾	مَتَى اسْتَقَرَّ الإِيمَانُ فِي قَلْبِ الإِنْسَانِ ظَهَرَتْ آثَارُهُ عَلَى جَوَارِحِهِ ، وازْدَادَتْ رَقَابَتُهُ لِرَبِّهِ ؛ فَاسْتَقَامَ عَلَى شَرْعِهِ وابْتَعَدَ عَنْ كُلِّ جَرِيمَةٍ وسُلُوكٍ مُنْحَرِفٍ قَالَ تَعَالَى: ﴿ فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَمَن تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْا ۚ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (112) ﴾ ﴿ هُودُ : ١١٢ ﴾ قَالَ ﷺ : ﴿ لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، ولَا يَشْرَبُ الخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، ولَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ولَا يَنْتَهِبُ نُهْبَةً يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ حِينَ يَنْتَهِبُهَا وهُوَ مُؤْمِنٌ ﴾ ﴿ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ﴾

ثَالِثًا : مِنْ آثَارِ العَقِيدَةِ الإِسْلَامِيَّةِ عَلَى المُجْتَمَعِ :

① الأُخُوَّةُ و التَّضَامُنُ :	② الصَّلَاحُ و الإِصْلَاحُ :	③ تَحَقُّقُ الأَمْنِ :
إِنَّ مِنْ ثَمَرَاتِ العَقِيدَةِ أَنَّ المُجْتَمَعَ الإِسْلَامِيَّ جَسَدٌ واحِدٌ يَتَضَامَنُ فِي مُوَاجَهَةِ تَحَدِّيَاتِ الحَيَاةِ ويَتَعَاوَنُ فِي تَحَمُّلِ أَعْبَائِهَا بِمُقْتَضَى أُخُوَّةِ الإِيمَانِ قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ (10) ﴾ ﴿ الحجرات : ١٠ ﴾ قَالَ ﷺ : ﴿ المُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا ﴾ ﴿ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ﴾	إِذَا اسْتَقَامَ المُؤْمِنُ عَلَى دِينِ رَبِّهِ صَلُحَ حَالُهُ وسَعَى فِي إِصْلَاحِ غَيْرِهِ عَنْ طَرِيقِ الأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ و النَّهْيِ عَنِ المُنْكَرِ قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ (33) ﴾ ﴿ فُصِّلَتْ : ٣٣ ﴾	إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ فَضَائِلِ الإِيمَانِ أَنَّ المُجْتَمَعَ المُسْلِمَ مُجْتَمَعٌ آمِنٌ فِي جَمِيعِ مَجَالَاتِ الحَيَاةِ وبَعْدَ المَمَاتِ قَالَ تَعَالَى: ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ (82) ﴾ ﴿ الأَنْعَامُ : ٨٢ ﴾

تَقْوِيمٌ خِتَامِيٌّ :

استَنْبِطْ مِنْ تَعْرِيفِ العَقِيدَةِ أَقْسَامَ التَّوْحِيدِ ، وأُصُولَ العَقِيدَةِ الإِسْلَامِيَّةِ

الميدان : القرآن الكريم و الحديث الشريف	المقطع : الأوّل	الوحدة ❷ : وسائل القرآن الكريم في تثبيت العقيدة الإسلامية

أوّلاً : أسباب الانحراف عن العقيدة الصحيحة :

① الجهل بأصول العقيدة و معانيها	بسبب الإعراض عن تعلّمها و تعليمها ممّا يوقع فيما يضادّها من كفرٍ و شركٍ و إلحادٍ قال تعالى: ﴿ فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللَّهُ ﴿19﴾ ﴾ [محمد : ١٩] قال تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿30﴾ ﴾ [الروم : ٣٠]
② التقليد الأعمى للموروثات	وذلك باتّباع المعتقدات الموروثة دون تمحيص وتمييز ودون دليل وبرهان ممّا يوقع في الزيغ و الضلال قال تعالى: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿170﴾ ﴾ [البقرة : ١٧٠]
③ التعصّب و الغلوّ في الدين	وذلك بالتمسّك والانتصار للعقائد الباطلة وترك ما خالفها وإن كان حقًّا وصوابًا تعصّبًا ومجاوزة الحدّ بالزيادة في الدين ؛ كالغلوّ في الأنبياء و الأولياء و الصالحين ، والغلوّ في التكفير قال تعالى: ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ ﴿77﴾ ﴾ [المائدة : ٧٧] قال ﷺ : « يا أيها الناس إيّاكم والغلوّ في الدين فإنّه أهلك من كان قبلكم الغلوّ في الدين » [صحيح ابن ماجه]
④ الغفلة عن تدبّر الآيات الكونية والقرآنية	بتعطيل العقل عن التأمّل في آيات الله الكونية المنظورة و القرآنية المسطورة ؛ والتي هي سببٌ للاستقامة وزيادة الإيمان ، والإعراض عنها سببٌ للغفلة و النسيان قال تعالى: ﴿ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ عَنْ آيَاتِنَا لَغَافِلُونَ ﴿92﴾ ﴾ [يونس : ٩٢]
⑤ الانغماس في الملذّات و الشهوات	إنّ الترف من أعظم أسباب طغيان العبد وإعراضه عن الحقّ ، وسببٌ لانشغاله بدنياه عن آخرته حتى يصير عبدًا لهواه و أسيرًا لدنياه قال تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُم بِهِ كَافِرُونَ ﴿34﴾ ﴾ [سبأ : ٣٤]

ثانيًا : وسائل تثبيت العقيدة الإسلامية في القرآن الكريم :

① إثارة العقل و الوجدان : [الرعد : ٤] ، [لقمان : ١٠] [الحديد : ٤] ، [المؤمنون : ٨٦ – ٩١]	دعا القرآن الكريم الإنسان إلى إعمال عقله بالتفكّر والتدبّر في خلقه وفي آياته الشرعية والكونية وما تحويه من إبداعٍ وإتقانٍ ليثير عاطفته ، ويحرّك وجدانه فيستيقظ لحقيقة التوحيد فيدرك أنّ من وراء هذه القدرة ربًّا عظيمًا لابدّ من إفراده بالعبادة و التوحيد
② التذكير بمراقبة الله تعالى لخلقه : [الحديد : ٤]	يذكّر سبحانه في كتابه الكريم بمعيّته الدائمة لعبده ، ورقابته له في سرّه وعلنه وعلمه المحيط الشامل لخلقه ، وأنّه السميع البصير الحفيظ الخبير فالواجب لمن هذا شأنه أن يوحّد ويخشى فلا يكفر ويعصى ، ويذكر دائمًا فلا ينسى
③ رسم الصور المحبّبة للمؤمنين : [آل عمران : ١٣٣ – ١٣٤]	يصوّر سبحانه في كتابه الكريم أحوال المؤمنين وصفاتهم ، وأعمالهم ، وجزاءهم ، وأثر الإيمان على سلوكهم ، وما ينتظرهم من الأجر العظيم في جنات النعيم ؛ ممّا يدفعنا للسير على طريقهم لننال مثل جزائهم ومصيرهم
④ رسم صور الكافرين المنفّرة : [فصّلت : ٤٩ – ٥٠]	يصوّر سبحانه في كتابه الكريم الكافرين و أحوالهم وصفاتهم وأعمالهم وأثر بعدهم عن الإيمان على سلوكهم ، وما ينالهم من عذابٍ أليمٍ في الدنيا ويوم الدين ؛ ممّا يجعلنا ننفر منهم ونكره أن نكون مثلهم ومصيرنا مثل مصيرهم فنستقيم على الطريق السديد ، ونخلص لله العبادة و التوحيد
⑤ مناقشة الانحرافات : [المؤمنون : ٨٦ – ٩١]	أفاض القرآن الكريم في ذكر الأدلّة الشرعية و العقلية الوجدانية لإبطال أفكار الطوائف المنحرفة و المذاهب الفاسدة ، و الفرق الضالّة ، وبيان تهافت حججهم ليزداد الموحّدون إيمانًا مع إيمانهم ويقينًا بعقيدتهم ، وثباتًا على دينهم

الأحكام و الفوائد المستنبطة من سورة [المؤمنون : ٨٦ - ٩١] :

الأحكام :	❶ . وجوب إفراد الله تعالى في ربوبيته وحرمة نسبة الولد إليه	❷ . وجوب إعمال العقل بالتدبّر في خلق الله وملكوته
الفوائد :	❶ . بيان عظمة الله وقدرته في خلق السموات و العرش	❷ . تنزيهه سبحانه عن الولد والشريك و إبطال دعوى المفترين

تقويم ختامي :

في جدول عالج كلّ سببٍ من أسباب الانحراف عن العقيدة بالوسيلة المناسبة لذلك ، مع بيان الأثر العقدي المتحقّق على الفرد و المجتمع

①. السَّنَدَاتُ القُرْآنِيَّةُ لِوَسَائِلِ القُرْآنِ الكَرِيمِ فِي تَثْبِيتِ العَقِيدَةِ الإِسْلَامِيَّةِ

❶. قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَفِي ٱلۡأَرۡضِ قِطَعٞ مُّتَجَٰوِرَٰتٞ وَجَنَّٰتٞ مِّنۡ أَعۡنَٰبٖ وَزَرۡعٖ وَنَخِيلٖ صِنۡوَانٖ وَغَيۡرِ صِنۡوَانٖ تُسۡقَىٰ بِمَآءٖ وَٰحِدٖ وَنُفَضِّلُ
بَعۡضَهَا عَلَىٰ بَعۡضٖ فِي ٱلۡأُكُلِۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَٰتٖ لِّقَوۡمٖ يَعۡقِلُونَ (4) ﴾ ﴿ الرَّعْد: ٤ ﴾

✍. الوَسِيلَةُ المُنَاسِبَةُ لِلنَّصِّ هِيَ	إِثَارَةُ العَقْلِ و الوِجْدَانِ

❷. قَالَ تَعَالَى: ﴿ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ بِغَيۡرِ عَمَدٖ تَرَوۡنَهَاۖ وَأَلۡقَىٰ فِي ٱلۡأَرۡضِ رَوَٰسِيَ أَن تَمِيدَ بِكُمۡ وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٖۚ وَأَنزَلۡنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ
مَآءٗ فَأَنۢبَتۡنَا فِيهَا مِن كُلِّ زَوۡجٖ كَرِيمٍ (10) ﴾ ﴿ لُقْمَان: ١٠ ﴾

✍. الوَسِيلَةُ المُنَاسِبَةُ لِلنَّصِّ هِيَ	إِثَارَةُ العَقْلِ و الوِجْدَانِ

❸. قَالَ تَعَالَى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٖ ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰ عَلَى ٱلۡعَرۡشِۚ يَعۡلَمُ مَا يَلِجُ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَمَا يَخۡرُجُ مِنۡهَا
وَمَا يَنزِلُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ وَمَا يَعۡرُجُ فِيهَاۖ وَهُوَ مَعَكُمۡ أَيۡنَ مَا كُنتُمۡۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٞ (4) ﴾ ﴿ الحَدِيد: ٤ ﴾

✍. الوَسِيلَةُ المُنَاسِبَةُ لِلنَّصِّ هِيَ	إِثَارَةُ العَقْلِ و الوِجْدَانِ + التَّذْكِيرُ بِمُرَاقَبَةِ اللَّهِ تَعَالَى لِخَلْقِهِ

❹. قَالَ تَعَالَى: ﴿ سَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ وَجَنَّةٍ عَرۡضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ أُعِدَّتۡ لِلۡمُتَّقِينَ (133) ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ
فِي ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَٱلۡكَٰظِمِينَ ٱلۡغَيۡظَ وَٱلۡعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ (134) ﴾ ﴿ آلِ عِمْرَان: ١٣٣ – ١٣٤ ﴾

✍. الوَسِيلَةُ المُنَاسِبَةُ لِلنَّصِّ هِيَ	رَسْمُ الصُّوَرِ المُحَبَّبَةِ لِلْمُؤْمِنِينَ

❺. قَالَ تَعَالَى: ﴿ لَّا يَسۡـَٔمُ ٱلۡإِنسَٰنُ مِن دُعَآءِ ٱلۡخَيۡرِ وَإِن مَّسَّهُ ٱلشَّرُّ فَيَـُٔوسٞ قَنُوطٞ (49) وَلَئِنۡ أَذَقۡنَٰهُ رَحۡمَةٗ مِّنَّا مِنۢ بَعۡدِ ضَرَّآءَ
مَسَّتۡهُ لَيَقُولَنَّ هَٰذَا لِي وَمَآ أَظُنُّ ٱلسَّاعَةَ قَآئِمَةٗ وَلَئِن رُّجِعۡتُ إِلَىٰ رَبِّيٓ إِنَّ لِي عِندَهُۥ لَلۡحُسۡنَىٰۚ فَلَنُنَبِّئَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِمَا عَمِلُواْ
وَلَنُذِيقَنَّهُم مِّنۡ عَذَابٍ غَلِيظٖ (50) ﴾ ﴿ فُصِّلَت: ٤٩ – ٥٠ ﴾

✍. الوَسِيلَةُ المُنَاسِبَةُ لِلنَّصِّ هِيَ	رَسْمُ صُوَرِ الكَافِرِينَ المُنَفِّرَةِ

❻. قَالَ تَعَالَى: ﴿ قُلۡ مَن رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ ٱلسَّبۡعِ وَرَبُّ ٱلۡعَرۡشِ ٱلۡعَظِيمِ (86) سَيَقُولُونَ لِلَّهِۚ قُلۡ أَفَلَا تَتَّقُونَ (87) قُلۡ
مَنۢ بِيَدِهِۦ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيۡءٖ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيۡهِ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ (88) سَيَقُولُونَ لِلَّهِۚ قُلۡ فَأَنَّىٰ تُسۡحَرُونَ (89)
بَلۡ أَتَيۡنَٰهُم بِٱلۡحَقِّ وَإِنَّهُمۡ لَكَٰذِبُونَ (90) مَا ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ مِن وَلَدٖ وَمَا كَانَ مَعَهُۥ مِنۡ إِلَٰهٍۚ إِذٗا لَّذَهَبَ كُلُّ إِلَٰهِۭ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَا
بَعۡضُهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖۚ سُبۡحَٰنَ ٱللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ (91) ﴾ ﴿ المُؤْمِنُون: ٨٦ – ٩١ ﴾

✍. الوَسِيلَةُ المُنَاسِبَةُ لِلنَّصِّ هِيَ	إِثَارَةُ العَقْلِ و الوِجْدَانِ + مُنَاقَشَةُ الانْحِرَافَاتِ

①. الدين عند الله الإسلام وهو دين جميع الأنبياء :

تعريف الإسلام: ❋ لغةً: الاستسلام و الخضوع و الانقياد ، ❋ اصطلاحا: بمعناه العام: الاستسلام و الخضوع لله في كل أوامره ونواهيه

بمعناه الخاص: الرسالة الخاتمة التي اكتمل بها الدين والشريعة التي بعث بها محمد خاتم المرسلين إلى الناس أجمعين في كل زمان ومكان

الدين واحد والشرائع متكاملة: الناظر في القرآن الكريم يجد أن الإسلام اسم للدين المشترك الذي هتف به كل الأنبياء ودعوا أقوامهم إليه ، وإن اختلفت شرائعهم

قال تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ (19) 《آل عمران》 ، وقال ﷺ : 《الأنبياء إخوة لعلات أمهاتهم شتى ودينهم واحد》 《متفق عليه》

قال تعالى: ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ (67) 《آل عمران》

قال تعالى: ﴿وَقَالَ مُوسَىٰ يَا قَوْمِ إِن كُنتُمْ آمَنتُم بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِن كُنتُم مُّسْلِمِينَ﴾ (84) ، وحكى ﷺ قول نوح عليه السلام : ﴿وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ (72) 《يونس》

②. الرسالات السماوية :

تعريفها: هي ما أنزله الله تعالى على رسله عليهم السلام من أحكام شرعية وكتب سماوية ليبلغوها للناس ؛ ومن الرسل موسى وعيسى عليهما السلام

وحدتها في:

المصدر: فكل الرسالات السماوية ربانية المصدر أنزلها الله ﷻ وليست من وضع البشر ولا من نتاج عقولهم ؛ ولذلك سميت سماوية

قال تعالى: ﴿اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ (2) نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنزَلَ التَّوْرَاةَ وَالْإِنجِيلَ (3) مِن قَبْلُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَأَنزَلَ الْفُرْقَانَ﴾ (4) 《آل عمران》

الغاية: ١/ توحيد الله وإفراده بالعبادة | ٢/ تصحيح العقائد الباطلة وتقويم انحرافاتها | ٣/ حفظ الكليات الخمس | ٤/ الدعوة إلى مكارم الأخلاق

③. تحريف الرسالات السماوية السابقة : امتدت يد التحريف إليها فحرفتها وبدلتها حيث وقع التحريف على مستوى :

العقيدة : فأصبحت ديانات شركية وثنية لاعلاقة لها بالتوحيد / الشريعة : فغيروا أحكام الله لتتماشى مع شهواتهم وأهواء أحبارهم ورهبانهم

قال تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَٰذَا مِنْ عِندِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ﴾ (79) 《البقرة》

من أسباب وعوامل تحريف الرسالات السابقة : ① انعدام السند الصحيح لكتبها وضياع نسخها الأصلية / ② انحراف أتباعها عن العقيدة الصحيحة

	من الرسالات السماوية المحرفة : (اليهودية)	من الرسالات السماوية المحرفة : (النصرانية)	الرسالة الخاتمة : (الإسلام)
تعريفها	مصطلح حادث يطلق على الديانة الباطلة المحرفة عن الدين الحق الذي بعث به موسى عليه السلام لبني إسرائيل وهي وفق تصورهم قائمة على عهد إلهي انتقائي مع بني إسرائيل بوساطة موسى عليه السلام	مصطلح حادث يطلق على الدين المحرف عن الدين الحق الذي بشر به المسيح عيسى عليه السلام ؛ والنصارى عبدة المسيح هم أتباع هذه الديانة المحرفة	هي عقيدة التوحيد المتمثلة في أصول الإيمان الستة (تعريف العقيدة الإسلامية)
مصادرها	①. الكتاب المقدس : (تناخ TANAKH) يضم ٣٣ سفرا TA : أسفار التوراة الخمسة ، وهي سفر : (التكوين ، الخروج ، اللاويين ، العدد ، التثنية) NA : أسفار الأنبياء KH : أسفار الحكمة و الأمثال و الكتب ②. التلمود : مجموع التراث الديني و الفقهي الشفهي لأحبارهم والذي تم تدوينه بين القرنين : (٣ - ٦ للميلاد) وهو مقسم إلى : متن : (مشنا) ، شرح : (جمارا)	①. الكتاب المقدس : مكون من : أ/. العهد القديم : أسفار التناخ بتقسيم مغاير ب/. العهد الجديد : ٣٧ سفرا تبدأ بـ ④ أناجيل : متى ، مرقص ، لوقا ، يوحنا + رسائل بولس وبطرس ②. التقليد الكنسي : تؤمن فرقة الكاثوليك والأرثوذكس بسلطة باباوات و بطارقة الكنيسة في التشريع ، بينما تكتفي فرقة البروتستانت بالكتاب المقدس كمصدر وحيد	①. القرآن الكريم : كلام الله ﷻ المعجز المنزل على محمد وحيا منجما بواسطة جبريل عليه السلام بلسان عربي مبين المتعبد بتلاوته المنقول بالتواتر المكتوب في المصاحف المبدوء بالفاتحة المختتم بالناس ②. السنة النبوية : ما صدر عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير
انحرافاتهم	أ/. اعتقادهم في الإله : ❋ لهم إله خاص سموه يهوه : عدو لغيرهم وهم أبناؤه وأحباؤه ❋ يؤمنون بصفات لا تليق بالإله : (قالوا الله فقير ونحن أغنياء ويداه مغلولتان ، وغير معصوم ، ومتعصب ومدمر لشعبه) ❋ اعتقاد طائفة منهم أن عزير ابن الله ب/. اعتقادهم في الأنبياء : افتروا على أنبيائهم كذبا فقالوا : ❋ أن نبي الله سليمان عليه السلام ارتد وعبد الأصنام ❋ أن نبي الله لوط عليه السلام شرب الخمر وزنى بابنتيه ❋ أن نبي الله داود عليه السلام زنى فولد له سليمان عليه السلام ❋ أن نبي الله يعقوب عليه السلام محتال احتال لأخذ النبوة والبركة من أبيه إسحاق عليه السلام لنفسه على حساب أخيه عيسو ج/. اعتقادهم في النسب : فعقيدتهم قائمة على أساس عرقي فلا ينسب إليهم إلا من ولد من أم يهودية ولو اعتنق ديانتهم د/. اتجاههم إلى النفعية والتجسيم والوثنية : وبدأ هذا وموسى بين ظهرانيهم فعبدوا الكبش و العجل و الحمل وقدسوا الحية	أ/. التثليث : الآلهة عندهم ثلاثة أقانيم : الله (الأب) ، والإبن (عيسى) ، وروح القدس ب/. الخطيئة و الخلاص (الفداء) : يزعم النصارى أن الله رحم بني آدم فأنزل ابنه الوحيد ليصلب ويقتل تكفيرا وتخليصا للبشرية من خطيئة آدم عليه السلام لما أكل من الشجرة ، لذا وجب على كل البشر الإيمان بالمسيح ابنا لله ومخلصا للبشر ولهذا يقدسون الصليب ويجعلونه شعارهم ج/. التوسط و التحليل و التحريم (غفران الذنوب) : تزعم المسيحية المحرفة توسط رجال الدين بين الله وخلقه في العبادة بإصدار صكوك الغفران مقابل اعترافات وقرابين وصلوات ؛ فعن طريقهم يتم الدخول في الدين فصاروا طواغيت يستعبدون الناس ويحلون لهم و يحرمون	من خصائص الرسالة المحمدية : • عامة تخاطب جميع الناس • جامعة لثمرات ومحاسن الرسالات • خالدة غير مرهونة بزمن معين • محفوظة تكفل الله بحفظها علاقة الرسالة المحمدية بالرسالات السابقة المبشرة بها : ١/. مصدقة لها في الأصول و المبادئ العامة : كالتوحيد ، والأركان العملية الكبرى : كالصلاة والصيام والقيم الخلقية : كالصدق و العدل وتحريم الفواحش : كالقتل و الزنا ٢/. مصححة لما طرأ عليها من تحريف ٣،٤/. ناسخة لما قبلها في الفروع كنسخ صيام الوصال ، ومجددة لها

تقويم ختامي : ١/. ما الفرق بين رسالة الإسلام و الرسالات الأخرى ؟ ٢/. اربط بين عقائد أهل الكتاب المحرفة و وسائل تثبيت العقيدة الإسلامية الصحيحة

أولاً: مفهوم العقل:

هو قوة و ملكة أنيط بها التكليف

ثانيا: أهمية العقل في القرآن الكريم:

① العقل سر تكريم الإنسان وتفضيله وتمييزه عن باقي المخلوقات؛ وهو أحد مقاصد الشريعة الخمسة (الإسراء : ٧٠)

② العقل أداة التفكر و التدبر و الفهم و الإدراك وبه ينثار الوجدان فيتحقق الإيمان (النحل : ١١ ، البقرة : ١٦٤)

③ بالعقل المسترشد بالوحي يميز الإنسان بين الخير والشر وبين النافع والضار (الكهف : ١٥ ، البقرة : ١٧٠ ، يونس : ٦٦ ، الجاثية : ٢٤ ، النحل : ١٠)

④ العقل مناط التكليف فيه يفهم الوحي ويحصل العلم ويتحقق الاجتهاد في الوقائع و الحوادث المستجدة (البقرة : ١٧٠)

ثالثا: دور العقل في تمحيص الأفكار الدخيلة الوافدة و الموروثات القديمة السائدة: ويتم ذلك بـ :

① محاكمة الأفكار و الموروثات إلى الشرع قبولا وردا؛ فالصحيح منها ينميه و الفاسد يطرحه ويبطله ويرميه (الكهف : ١٥)

② التحرر من الجمود و التعصب و التقليد الأعمى (البقرة : ١٧٠)

③ التثبت و التبين قبل التصديق والاعتقاد وعدم اتباع الظنون و الكذب (الكهف : ١٥ ، البقرة : ١٧٠ ، يونس : ٦٦ ، الجاثية : ٢٤ ، النحل : ١٠)

④ غربلة و تنقية المنظومة الفكرية لدينا من الفكر الدخيل الوافد من الغرب و الرجوع للتصور الصحيح للكون و الحياة و الإنسان (البقرة : ١٦٤ ، يونس : ٦٦ ، الجاثية : ٢٤ ، النحل : ١٠ – ١١) ؛ ومن هذه الأفكار الباطلة فكرة :

✍ الإلحاد (وجود الكون صدفة دون خالق) مع ما يرونه من آيات كونية عظيمة منتظمة بديعة تدل العاقل على وجود خالق لها (الجاثية : ٢٤)

✍ الاستشراق (إنكار السنة المسندة ووضع كتب الحديث والسيرة تحت شبهة الكذب وتمجيد أقوال فلاسفة الإغريق واليونان غير المسندة)

رابعا: حدود استعمال العقل:

المجالات المسموح للعقل الخوض فيها	المجالات الممنوع على العقل الخوض فيها استقلالا دون وحي
✍ التأمل و التدبر في الآيات الكونية واكتشاف أسرار الخلق ✍ البحوث النظرية التجريبية و التجارب والاكتشافات العلمية (البقرة : ١٦٤ ، النحل : ١٠ – ١١) قال تعالى: ﴿ أَوَلَمْ يَنظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِن شَيْءٍ (185) ﴾ ﴿ الأعراف ﴾ ✍ التأمل و التدبر في النصوص الشرعية لاستنباط الأحكام والحكم الشرعية وإدراك أسرار التشريع (البقرة : ١٧٠)	✍ الغيبيات : (الجنة ، النار ، الروح) (الإسراء : ٨٥) ✍ العقائد : ❋ ذات الله : (من خلقه ، كيفية ذاته) ❋ صفاته : (ضحكه ، غضبه) ❋ أفعاله : (نزوله ، استواؤه على عرشه) قال تعالى: ﴿ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا (110) ﴾ ﴿ طه ﴾ ✍ الأمور التعبدية المحضة: فلا اجتهاد في مورد النص الصحيح الصريح (أعداد الركعات ، أوقات الصلوات ، مناسك الحج ، مقادير الحدود و الكفارات) قال تعالى: ﴿ لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ (23) ﴾ ﴿ الأنبياء ﴾

✍ عن ابن عمر رضي الله عنه قال : قال ﷺ : ﴿ تفكروا في خلق الله " في آلاء الله " ولا تفكروا في الله عز وجل ﴾ ﴿ صحيح الجامع للألباني ﴾

خامسا: الأحكام و الفوائد المستخلصة من الآية : ١٧٠ من سورة البقرة :

الأحكام:	الفوائد:
① وجوب اتباع ما أنزل الله من الهدى	① الإعراض عن الشرع وتقليد الآباء سبب للضلال و الانحراف
② حرمة التقليد الأعمى للآباء و الأجداد	② الدعوة إلى إعمال العقل وذم التقليد الأعمى

تقويم ختامي:

✍ استنبط وسائل تثبيت العقيدة الإسلامية من سندات هذه الوحدة؛ مبينا سبب الإنحراف عنها

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : « كما أن نور العين لا يرى إلا مع ظهور نور قدامه فكذلك نور العقل لا يهتدي إلا إذا طلعت عليه شمس الرسالة »

الفقير إلى عفو ربه : أبي عبدالله فاروق بوسعيد يسأل الله لكم التوفيق و السداد و النجاح ﴿ وإن تجد عيبا فسد الخللا ❋ جل من لا عيب فيه وعلا ﴾

② السَّنَدَاتُ الْقُرْآنِيَّةُ لِوَحْدَةِ الْعَقْلِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

❶. قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٖ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلٗا ﴿70﴾ ﴾ ﴿ الإِسْرَاءُ : ٧٠ ﴾	
✍. دَلَالَةُ الآيَةِ :	أَهَمِّيَّةُ الْعَقْلِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

❷. قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَٱلْفُلْكِ ٱلَّتِي تَجْرِي فِي ٱلْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن مَّآءٖ فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٖ وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ وَٱلسَّحَابِ ٱلْمُسَخَّرِ بَيْنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ لَأٓيَٰتٖ لِّقَوْمٖ يَعْقِلُونَ ﴿164﴾ ﴾ ﴿ البَقَرَةُ : ١٦٤ ﴾	
✍. دَلَالَةُ الآيَةِ :	أَهَمِّيَّةُ الْعَقْلِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

❸. قَالَ تَعَالَى: ﴿ هَٰٓؤُلَآءِ قَوْمُنَا ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ ءَالِهَةٗۖ لَّوْلَا يَأْتُونَ عَلَيْهِم بِسُلْطَٰنِۭ بَيِّنٖۖ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبٗا ﴿15﴾ ﴾ ﴿ الكَهْفُ : ١٥ ﴾	
✍. دَلَالَةُ الآيَةِ :	دَوْرُ الْعَقْلِ فِي تَمْحِيصِ الأَفْكَارِ وَ الْمَوْرُوثَاتِ

❹. قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُواْ بَلْ نَتَّبِعُ مَآ أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآۚ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْـٔٗا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿170﴾ ﴾ ﴿ البَقَرَةُ : ١٧٠ ﴾	
✍. دَلَالَةُ الآيَةِ :	دَوْرُ الْعَقْلِ فِي تَمْحِيصِ الأَفْكَارِ وَ الْمَوْرُوثَاتِ

❺. قَالَ تَعَالَى: ﴿ أَلَآ إِنَّ لِلَّهِ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِۗ وَمَا يَتَّبِعُ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ شُرَكَآءَۚ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴿66﴾ ﴾ ﴿ يُونُسُ : ٦٦ ﴾	
✍. دَلَالَةُ الآيَةِ :	دَوْرُ الْعَقْلِ فِي تَمْحِيصِ الأَفْكَارِ وَ الْمَوْرُوثَاتِ

❻. قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَقَالُواْ مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَآ إِلَّا ٱلدَّهْرُۚ وَمَا لَهُم بِذَٰلِكَ مِنْ عِلْمٍۖ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴿24﴾ ﴾ ﴿ الجَاثِيَةُ : ٢٤ ﴾	
✍. دَلَالَةُ الآيَةِ :	دَوْرُ الْعَقْلِ فِي تَمْحِيصِ الأَفْكَارِ وَ الْمَوْرُوثَاتِ

❼. قَالَ تَعَالَى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءٗۖ لَّكُم مِّنْهُ شَرَابٞ وَمِنْهُ شَجَرٞ فِيهِ تُسِيمُونَ ﴿10﴾ يُنۢبِتُ لَكُم بِهِ ٱلزَّرْعَ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلنَّخِيلَ وَٱلْأَعْنَٰبَ وَمِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَةٗ لِّقَوْمٖ يَتَفَكَّرُونَ ﴿11﴾ ﴾ ﴿ النَّحْلُ : ١٠ – ١١ ﴾	
✍. دَلَالَةُ الآيَةِ :	دَوْرُ الْعَقْلِ فِي تَمْحِيصِ الأَفْكَارِ وَ الْمَوْرُوثَاتِ + أَهَمِّيَّةُ الْعَقْلِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

❽. قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلٗا ﴿85﴾ ﴾ ﴿ الإِسْرَاءُ : ٨٥ ﴾	
✍. دَلَالَةُ الآيَةِ :	حُدُودُ اسْتِعْمَالِ الْعَقْلِ

أَوَّلًا : تَـعْـرِيـفُ مَـقَـاصِـدِ الشَّـرِيـعَـةِ :

لُـغَـةً : المَقَـاصِـدُ جَـمْـعُ مَـقْـصَـدٍ ؛ وَهِـيَ الأَهْـدَافُ وَ الـغَـايَـاتُ

اِصْطِلَاحًا : هِيَ الغَايَاتُ وَالأَهْدَافُ الَّتِي قَصدَهَا وَاضِعُ الشَّرْعِ الحَكِيمِ لِتَحْقِيقِ سَعَادَةِ الإِنْسَانِ وَمَصْلَحَتِهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ (مَقْصَدٌ عَامٌ لِلتَّشْرِيعِ)

ثَـانِـيـًا : أَقْـسَـامُ مَـقَـاصِـدِ الـشَّـرِيـعَـةِ الإِسْـلَامِـيَّـةِ :

أَقْسَامُهَا	المَـقَـاصِـدُ الـضَّـرُورِيّـةُ	المَـقَـاصِـدُ الـحَـاجِـيَّـةُ	المَـقَـاصِـدُ الـتَّـحْـسِـيـنِـيَّـةُ
تَعْرِيفُهَا	مَا تَـقُـومُ عَلَـيْـهِ حَـيَاةُ الـنَّـاسِ وَانْـعِـدَامُـهَا يُـؤَدِّي إِلَى الـفَـسَـادِ وَ الـهَـلَاكِ فِي الـدُّنْـيَـا وَ الآخِـرَةِ ؛ وَهِـيَ الـكُـلِّـيَّـاتُ الخَمْسُ	مَا يَحْتَاجُهُ النَّاسُ مِنْ بَابِ التَّوْسِعَةِ وَرَفْعِ الحَرَجِ وَعِنْدَ فُقْدَانِهَا لَا تَتَوَقَّفُ الحَيَاةُ وَإِنَّمَا تَـضِـيـقُ وَ تَـعْـسُـرُ	مَـا زَادَ عَلَى الـضَّـرُورِيِّ وَ الـحَـاجِـيِّ وَ يَـتِـمُّ بِـهَا اِكْتِمَالُ وَ تَجْمِيلُ أَحْوَالِ النَّاسِ وَتَصَرُّفَاتِهِمْ وَلَا يُـؤَدِّي فَـقْـدُهَـا إِلَى هَـلَاكٍ أَوْ حَـرَجٍ
أَنْوَاعُهَا	الـتَّـمْـثِـيـلُ لَـهَـا		
١. الـدِّيـنُ	أَوْجَبَ العِبَادَاتِ وَحَرَّمَ الشِّرْكَ وَشَرَعَ حَدَّ الرِّدَّةِ	مَشْرُوعِيَّةُ تَيَمُّمِ المُسَافِرِ وَقَصْرِهِ لِلصَّلَاةِ	اِسْتِحْبَابُ التَّزَيُّنِ لِلصَّلَاةِ وَوُجُوبُ الطَّهَارَةِ وَسَتْرِ العَوْرَةِ
٢. الـنَّـفْـسُ	أَوْجَبَ المَآكِلَ وَحَرَّمَ القَتْلَ وَشَرَعَ القِصَاصَ	مَشْرُوعِيَّةُ إِفْطَارِ المُسَافِرِ فِي رَمَضَانَ	وُجُوبُ الأَكْلِ بِاليَمِينِ ، وَحُرْمَةُ الإِسْرَافِ
٣. الـعَـقْـلُ	أَوْجَبَ طَلَبَ العِلْمِ وَحَرَّمَ المُسْكِرَاتِ وَشَرَعَ الحَدَّ	التَّوَسُّعُ فِي العُلُومِ الكِفَائِيَّةِ ، المَدَارِسُ	اِسْتِحْبَابُ العِنَايَةِ بِالطَّلَبَةِ المُتَفَوِّقِينَ ، آدَابُ العِلْمِ
٤. الـنَّـسْـلُ	أَوْجَبَ الزَّوَاجَ وَحَرَّمَ الزِّنَى وَالقَذْفَ وَشَرَعَ الحَدَّ	مَشْرُوعِيَّةُ الطَّلَاقِ وَ الخُلْعِ	آدَابُ المُعَاشَرَةِ الزَّوْجِيَّةِ ، وَحُرْمَةُ الخِطْبَةِ عَلَى الخِطْبَةِ
٥. الـمَـالُ	أَوْجَبَ الكَسْبَ الحَلَالَ وَحَرَّمَ السَّرِقَةَ وَشَرَعَ الحَدَّ	مَشْرُوعِيَّةُ القَرْضِ وَ الإِجَارَةِ	اِسْتِحْبَابُ نَوَافِلِ الصَّدَقَاتِ ، وَحُرْمَةُ البَيْعِ عَلَى البَيْعِ

ثَـالِـثًـا : أَهَمِيَّةُ تَرْتِيبِ مَقَاصِدِ الشَّرِيعَةِ : مَقَاصِدُ الشَّرِيعَةِ مُرَتَّبَةٌ حَسَبَ أَهَمِّيَّتِهَا لِمُرَاعَاةِ أَوْلَوِيَّتِهَا عِنْدَ تَعَارُضِهَا :

الضَّرُورِيَّاتُ أَوْلَى مِنَ الحَاجِيَاتِ وَالحَاجِيَاتُ مُقَدَّمَةٌ عَلَى التَّحْسِينِيَّاتِ : فَكَشْفُ العَوْرَةِ لِحَاجَةِ التَّدَاوِي تَقْدِيمٌ لِلضَّرُورِيِّ (النَّفْسُ) عَلَى التَّحْسِينِيِّ (السَّتْرُ)

① وَحِفْظُ الدِّينِ مُقَدَّمٌ عَلَى حِفْظِ النَّفْسِ	كَمَشْرُوعِيَّةِ الجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حِفْظًا لِلدِّينِ وَإِنْ كَانَ فِيهِ تَعْرِيضٌ لِلنَّفْسِ وَ المَالِ لِلتَّلَفِ
② وَحِفْظُ النَّفْسِ مُقَدَّمٌ عَلَى حِفْظِ العَقْلِ	كَإِبَاحَةِ شُرْبِ الخَمْرِ لِدَفْعِ الغُصَّةِ حِفْظًا لِلنَّفْسِ عِنْدَ فَقْدِ مَشْرُوبٍ حَلَالٍ وَإِنْ كَانَ فِيهِ إِذْهَابٌ لِلْعَقْلِ
③ وَحِفْظُ العَقْلِ مُقَدَّمٌ عَلَى حِفْظِ النَّسْلِ	كَاشْتِرَاطِ عَدَمِ إِتْلَافِ العَقْلِ عِنْدَ جَلْدِ الزَّانِي المُعْتَدِي عَلَى النَّسْلِ
④ وَحِفْظُ النَّسْلِ مُقَدَّمٌ عَلَى حِفْظِ المَالِ	كَالنَّهْيِ عَنِ اتِّخَاذِ الزِّنَا حِفْظًا لِلنَّسْلِ وَسِيلَةً لِكَسْبِ المَالِ

تَـقْـوِيـمٌ خِـتَـامِـيٌّ : اِسْتَنْبِطْ مِنَ الآيَاتِ : (١٥١ — ١٥٢) مِنَ الأَنْعَامِ ، وَ : (٦٤ - ٦٨) مِنَ الفُرْقَانِ مَقَاصِدَ الشَّرِيعَةِ مُصَنِّفًا وَمُرَتِّبًا إِيَّاهَا حَسَبَ أَوْلَوِيَّتِهَا

أوّلا. مفهوم الانحراف والجريمة في الإسلام:

هو كلّ سلوك يترتّب عليه انتهاك للقيم والمعايير التي تحكم سير المجتمع | **هي** محظورات شرعيّة زجر الله عنها بحدّ أو قصاص أو تعزير

أهمّ أسبابهما: انعدام أو ضعف الوازع الدّيني والأخلاقي / البيئة الفاسدة / ترك العبادات أو التهاون فيها / الغفلة عن ذكر الله / تعاطي المسكرات

ثانيا: منهج الإسلام في محاربة الانحراف والجريمة

منهج الإسلام قائم على جانبين: **وقائي** تربوي قبل الوقوع فيها، و**علاجي** عقابي بعد الوقوع فيها

❶ الجانب الوقائي

أ/. تقوية الإيمان والوازع الدّيني:

إذا ثبت الإيمان في قلب الإنسان ازداد تمسّكه بدينه، واستحضاره لرقابة ربّه؛ فاستقام سلوكه، وابتعد عن كلّ جريمة وانحراف

قال ﷺ: « لا يزني الزّاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن » [متّفق عليه]

ب/. الحثّ على العبادات ومكارم الأخلاق:

كلّما أقبل الإنسان على الطّاعة وانصرف عن المعصية وتجمّل بالأخلاق الحسنة

كلّما قويت صلته بربّه وازدادت استقامته وابتعد عن الجرائم والانحرافات

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ﴾ (45) [العنكبوت]

قال تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ (103) [التوبة]

❷ الجانب العلاجي (العقابي) للحدّ من الانحراف والجريمة:

من لم يردعه الإيمان يردعه السّلطان بالعقوبات؛ حفاظا على حقوق النّاس والحقّ العامّ

أ/. مفهوم العقوبة: زواجر وضعها الله للردع عن ارتكاب ما حظر وترك ما أمر ينفّذها الحاكم أو نائبه تفاديا للفوضى وتسلسل الانتقام وهي ③ أنواع:

ب/. أنواع العقوبات: ①. الحدود | ②. القصاص | ③. التعزير

①. الحدود

أ/. تعريفها: ❋ **لغة:** المنع ❋ **اصطلاحا:** عقوبة مقدّرة شرعا تجب حقّا لله تعالى (الحقّ العامّ)

ب/. أنواع العقوبات الحدّيّة وأحكامها:

الحدّ	التعريف	المقدار	الدليل	المقصد
السّرقة	**لغة:** أخذ شيء في خفاء وستر. **شرعا:** أخذ مكلّف مالا محترما للغير بلغ نصابا من حرزه خفية بلا شبهة	قطع اليد من الرسغ (المفصل)	قال تعالى: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓا۟ أَيْدِيَهُمَا﴾ (38) [المائدة]. قال ﷺ: « لا تقطع يد السّارق إلّا في ربع دينار فصاعدا » [متّفق عليه]	حفظ المال
شرب الخمر	**لغة:** التغطية، المخالطة، السّتر. **شرعا:** تناول كلّ ما خامر العقل وأذهبه من أيّ نوع من المسكرات. قال ﷺ: « كلّ مسكر خمر وكلّ خمر حرام » [صحيح مسلم]	الجلد ثمانين (80) جلدة	عن عليّ رضي الله عنه قال: « جلد ﷺ أربعين، وجلد أبو بكر أربعين، وعمر ثمانين وكلّ سنّة وهذا أحبّ إليّ » [صحيح مسلم]	حفظ العقل
الزّنا	**لغة:** الوطء والمباشرة. **شرعا:** هو وطء امرأة بغير رابط شرعيّ خال عن ملك أو شبهة	مائة جلدة ونفي سنة للبكرين، والرّجم حتى الموت للمحصنين	قال تعالى: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِى فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِا۟ئَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور]. قال ﷺ: « البكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة والثّيّب بالثّيّب جلد مائة والرّجم » [صحيح مسلم]	حفظ النّسل
القذف	**لغة:** الرّمي. **شرعا:** هو رمي مسلم عفيف بزنا أو لواط أو نفي نسب دون بيّنة	80 جلدة، تفسيقه، ردّ شهادته	قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا۟ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً﴾ (4) [النور]	حفظ النّسل
الحرابة	**لغة:** من الحرب: نقيض السّلم، أو من الحرب: أي السّلب. **شرعا:** هي قطع الطّريق اعتمادا على القوّة والسّلاح لقتل أو أخذ مال أو اعتداء على عرض أو إرعاب	القتل أو الصّلب أو القطع من خلاف أو النّفي	قال تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُا۟ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓا۟ أَوْ يُصَلَّبُوٓا۟ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْا۟ مِنَ ٱلْأَرْضِ﴾ (33) [المائدة]	حفظ الدّين، النّفس، النّسل، المال

②. القصاص

لغة: تتبّع الأثر، المماثلة

اصطلاحا: هو أن يفعل بالجاني مثل ما فعل بالمجني عليه قتلا أو جرحا عمديين

ب/. وهو على نوعين: في النّفس وفيما دونها وهو عقوبة أصليّة وبدله الدية

أ/. في النّفس: فمن قتل عمدا قُتل. قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى﴾ (178) [البقرة]

ب/. فيما دون النّفس: من تعمّد جرح غيره أو قطع عضو منه أو كسره أو تعطيله فُعل به مثله؛ قال تعالى: ﴿وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾ (45) [المائدة]

ج/. الدية: المال المؤدّى للمجني عليه أو لوليّه بسبب الجناية؛ وهي عقوبة **أصليّة** في الخطإ و**بدليّة** عند التنازل عن القصاص؛ وقدرها: **مئة** من الإبل أو **مئتي** بقرة أو **ألفي** شاة أو **ألف** دينار ذهبيّ

③. التعزير

لغة: التأديب

اصطلاحا: عقوبة غير مقدّرة شرعا تشرع حقّا لله أو لآدميّ تقدّر باجتهاد القاضي حسب المصلحة بما يناسب درجة الجرم ويحقّق التّأديب والردع

ب/. أنواع التّعزير: وعظ، توبيخ، تشهير، هجر، عزل، نفي، سجن، جلد دون عشر جلدات، تغريم، إتلاف، قتل

ج/. أمثلة جرائم التّعزير:

- تأخير الصّلاة
- منع الزّكاة
- الإفطار في رمضان
- الرّشوة وشهادة الزّور
- التّعامل بالربا
- السّبّ والشّتم
- الكذب والتّزوير
- النّهب والاختلاس
- التّبرّج والسّفور
- مخالفة قانون المرور
- الغشّ وبيع المحرّمات

و جرائم القصاص والحدود التي تخلّفت شروطها أو بعضها

د/. خصائصها:

①. **شرعيّة العقوبة:** فالعقوبات في الإسلام مستندة في تشريعها إلى نصوص شرعيّة تضبطها وتجرّم مرتكب موجبها

②. **المساواة في العقوبة:** فكلّ النّاس متساوون أمام أحكام شريعة الإسلام بغضّ النّظر عن مكانتهم الاجتماعيّة

③. **العدالة في العقوبة:** بالتّثبّت من وقوع الجريمة لمعاقبة الشّخص المرتكب لها دون ظلم

④. **الرّحمة في العقوبة:** مراعاة الفروق الفرديّة في العقوبة (مرض، حمل) درء الحدّ بالشّبهة / تشديد شروطها / الدية / السّتر في الجرائم التي لا تتعلّق بحقوق العباد

د/. حكمة تشريع العقوبات: ①. حفظ مقاصد الشّريعة ومصالح النّاس وصيانة نظام المجتمع / ②. التأديب والردع / ③. تطييب خاطر المجني عليه أو وليّه

تقويم ختامي: ١/. بيّن الفرق بين أنواع العقوبات الثّلاث / ٢/. قارن بين قانون العقوبات في شريعة الإسلام والشّرائع السّماويّة السّابقة

السَّنَدُ الحَديثيُّ :

عنْ عائشةَ رضي الله عنها قالتْ : « أنّ قريشًا أهمّهم شأنُ المرأةِ المخزوميّةِ التي سرقتْ ، فقالوا : ومنْ يكلِّمُ فيها رسولَ اللهِ ﷺ فقالوا : ومنْ يجترئُ عليهِ إلّا أسامةُ بنُ زيدٍ ، حِبُّ رسولِ اللهِ ﷺ فكلَّمَهُ أسامةُ ، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ : (أتشفعُ في حدٍّ منْ حدودِ اللهِ) ، ثمَّ قامَ فاختطبَ ، ثمَّ قالَ : إنّما أهلكَ الذينَ قبلَكم ، أنّهم كانوا إذا سرقَ فيهم الشريفُ تركوهُ وإذا سرقَ فيهم الضعيفُ أقاموا عليهِ الحدَّ ، وايمُ اللهِ لو أنّ فاطمةَ بنتَ محمّدٍ سرقتْ لقطعتُ يدَها » مُتّفقٌ عليهِ

أوّلًا : التّعريفُ بالصّحابيّةِ راويةِ الحديثِ :

الرّاويةُ	الاسمُ و النّسبُ	سنةُ الميلادِ	سنةُ الوفاةِ	بعضُ المناقبِ و الفضائلِ	المرويّاتُ
عائشةُ رضي الله عنها	أمّ عبدِ اللهِ عائشةُ المكيّةُ القرشيّةُ بنتُ أبي بكرٍ الصدّيقِ رضي الله عنه وبنتُ أمّ رومانَ رضي الله عنها	قبلَ الهجرةِ بـ 7 سنواتٍ وبعدَ البعثةِ بـ 4 أو 5	57 للهجرةِ وعمرُها 64 سنة	▪ أمّ المؤمنينَ زوجُ النّبيِّ الطّاهرةُ الصّدّيقةُ بنتُ الصّدّيقِ ▪ لمْ يتزوّجْ ﷺ بكرًا غيرَها ولا أحبَّ امرأةً حبَّها ونزلَ الوحيُ في بيتِها ▪ منْ أعلمِ وأفقهِ نساءِ الأمّةِ ومنَ المكثراتِ منْ روايةِ الحديثِ ▪ صلّى عليها أبو هريرةَ رضي الله عنه ودُفنتْ بالبقيعِ ليلًا بعدَ صلاةِ الوترِ	2210 حديثًا

ثانيًا : شرحُ المفرداتِ :

أهمَّهمْ	أحزنَهمْ وأقلقَهمْ وجلبَ لهمُ الهمَّ	حِبُّ	محبوبٌ	أيمُ اللهِ	منْ ألفاظِ القسمِ والحلفِ ؛ وأصلُها أيمنُ ؛ جمعُ يمينٍ
الشّريفُ	عالي المنزلةِ و المكانةِ	أتشفعُ	منَ الشّفاعةِ : وهيَ التّوسّطُ لدى الحاكمِ لإسقاطِ أوْ تخفيفِ حكمٍ أوْ عقوبةٍ حدّيّةٍ مستحقّةٍ		
يجترئُ	منَ الجرأةِ ؛ وهيَ الشّجاعةُ والإقدامُ	المخزوميّةُ	نسبةٌ إلى بني مخزومٍ قبيلةٌ منْ أشرافِ قريشٍ ؛ وهيَ فاطمةُ بنتُ الأسودِ بنِ عبدِ الأسدِ		

ثالثًا : المعنى الإجماليُّ للحديثِ :

جسّدَ الحديثُ مظهرًا منْ مظاهرِ العدالةِ القانونيّةِ في تطبيقِ أحكامِ الشّريعةِ الإسلاميّةِ بغضِّ النّظرِ عنِ المكانةِ الاجتماعيّةِ وحذّرَ منْ خطرِ المحاباةِ فيها

رابعًا : الإيضاحُ و التّحليلُ :

❶. مفهومُ المساواةِ وفقَ الحديثِ :	عدمُ التّفريقِ بينَ الأغنياءِ و الفقراءِ و الأقوياءِ و الضّعفاءِ في تطبيقِ أحكامِ الحدودِ
الفرقُ بينَ العدلِ والمساواةِ :	العدلُ إعطاءُ كلِّ ذي حقٍّ حقَّهُ المشروعَ ، والمساواةُ توزيعُ الحقوقِ بينَ النّاسِ بالسّويّةِ دونَ النّظرِ إلى الحقِّ فلا يلزمُ منْ تحقيقِ العدلِ حصولُ المساواةِ بلْ قدْ يقعُ الظّلمُ بتحقيقِ المساواةِ في بعضِ الحالاتِ ؛ كالميراثِ

❷. منْ آثارِ تطبيقِ المساواةِ في العقوباتِ الشّرعيّةِ :

①. تماسكُ المجتمعِ : إذا طُبّقتِ العقوباتُ بينَ جميعِ النّاسِ بالسّويّةِ تقيّدوا بالقانونِ ، وشاعتِ المحبّةُ ، وزالتِ الأحقادُ ، وقويَ المجتمعُ ، وسادَ النّظامُ

②. تحقّقُ الأمنِ : إذا طُبّقتِ العقوباتُ بينَ جميعِ النّاسِ دونَ محاباةٍ حُفظتِ الحقوقُ ، وتحقّقَ الأمنُ : (النّفسيُّ و الأخلاقيُّ و الاقتصاديُّ و السّياسيُّ)

③. سلامةُ المجتمعِ منَ الفسادِ والهلاكِ : إذا طُبّقتِ العقوباتُ على كلِّ مجرمٍ منْ غيرِ تمييزٍ ارتدعَ النّاسُ ، وقلّتِ الجرائمُ ، واستقرَّ المجتمعُ و استمرَّ

④. التّمكينُ الحضاريُّ للأمّةِ : فبالعدلِ و المساواةِ تقومُ الأممُ و تزدهرُ ، وبالظّلمِ و المحاباةِ تزولُ الدّولُ و تندثرُ

❸. حكمُ الشّفاعةِ في الحدودِ :

الشّفاعةُ المحمودةُ : وهيَ جائزةٌ أوْ مستحبّةٌ في :	الشّفاعةُ المذمومةُ : وهيَ محرّمةٌ في :
العقوباتُ الحدّيّةُ قبلَ بلوغِ الجنايةِ السّلطانَ وفي غيرِ العقوباتِ الحدّيّةِ	العقوباتُ الحدّيّةُ بعدَ بلوغِ الجنايةِ السّلطانَ (حقٌّ عامٌّ)
قضاءُ مصالحِ النّاسِ ، والسّعيُ لإحقاقِ حقٍّ أوْ إبطالِ باطلٍ	الإضرارُ بمصالحِ النّاسِ ، والسّعيُ لإبطالِ حقٍّ أوْ إحقاقِ باطلٍ
قالَ تعالى: ﴿ مَّن يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا ﴾ (85) النّساء : ٨٥	قالَ ﷺ : « تعافوا الحدودَ فيما بينكم ، فما بلغني منْ حدٍّ فقدْ وجبَ » صحيحُ أبي داودَ
قالَ ﷺ : « اشفعوا فلتؤجروا » متّفقٌ عليهِ	

❹. منْ آثارِ الشّفاعةِ في الحدودِ :

①. تعطيلُ حدودِ اللهِ عزّ وجلّ / ②. تفشّي الجريمةِ في المجتمعِ / ③. الإخلالُ بالنّظامِ العامِّ / ④. ضياعُ حقوقِ الضّعفاءِ

⑤. انتشارُ الفسادِ وانعدامُ الأمنِ / ⑥. إسقاطُ العدالةِ و هيبةِ القانونِ / ⑦. ظهورُ الطّبقيّةِ في المجتمعِ / ⑧. سببٌ في هلاكِ الأممِ

خامسًا : الأحكامُ و الفوائدُ المستخلصةُ منَ الحديثِ النّبويِّ الشّريفِ :

الأحكامُ :	الفوائدُ :
①. حرمةُ السّرقةِ و وجوبُ إقامةِ الحدِّ على السّارقِ	①. حرصُهُ ﷺ على تأكيدِ مبدإِ المساواةِ بينَ النّاسِ ونفيِ الفوارقِ الطّبقيّةِ
②. تحريمُ الشّفاعةِ في الحدودِ و وجوبُ الاعتبارِ بالأممِ السّابقةِ	②. بيانُ مكانةِ فاطمةَ و أسامةَ رضي الله عنهما عندَ النّبيِّ ﷺ
③. تحريمُ تعطيلِ حدودِ اللهِ و وجوبُ تنفيذِها دونَ محاباةٍ	③. ثبوتُ حدِّ السّرقةِ في الأممِ السّابقةِ وأنّ تعطيلَ حدودِ اللهِ سببُ هلاكِها

تقويمٌ ختاميٌّ :

١/. بيّنْ معنى عبارةِ الحقِّ العامِّ ؛ مبيّنًا الفرقَ بينَهُ وبينَ الحقِّ الشّخصيِّ

٢/. أكّدَ الحديثُ على مقصدٍ منْ مقاصدِ الشّريعةِ الإسلاميّةِ؛ اذكرْهُ ثمَّ صنّفْهُ

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : ﴿ أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ المَرْأَةِ المَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ فَقَالُوا : وَمَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالُوا : وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حِبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ) ، ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الحَدَّ ، وَايْمُ اللَّهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا ﴾

﴿ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ﴾

❶. مفهوم الصحة النفسية:

هي الحالة التي يكون فيها الإنسان مطمئنا و طبيعيا في سلوكه ولا يعاني من اضطراب أو قلق

❷. من طرق حفظ الصحة النفسية في القرآن الكريم:

أ/. الفهم الصحيح للوجود و المصير : ﴿ المؤمنون : ١١٥ ﴾

إذا فهم الإنسان حقيقة وجوده ، وأيقن برجوعه إلى ربه ؛ أقبل على عبادته ، واستعد للقائه ، فاطمأنت نفسه واستقرت وإن فاتته الملذات الدنيوية في سبيل نيل السعادة الأبدية ، والنجاة من المهالك الأخروية

ب/. تقوية الصلة بالله تعالى (الذكر و العبادات) : ﴿ الرعد : ٢٨ ﴾

كلما قويت صلة الإنسان بربه بتوحيده وعبادته ودوام ذكره ؛ عاش في راحة وسكينة واطمئنان ، وانجلت عنه الهموم و الغموم و الأحزان

ج/. بالتزكية و الأخلاق : ﴿ الشمس : ٩ – ١٠ ﴾

إذا أقبل الإنسان على الطاعة وهجر المعصية ، وتحلى بمكارم الأخلاق وتخلى عن رذائلها؛ أحبه الله وأحبه الناس وعاش في راحة واستقرار واطمئنان

❶. مفهوم الصحة الجسمية:

هي الحالة التي يكون فيها الإنسان صحيح البدن خاليا من العاهات و الأمراض العضوية

❷. من طرق حفظ الصحة الجسمية في القرآن الكريم:

أ/. الالتزام بالسلوكات الصحية:

① . الوقاية : وتتجلى في :	② . العلاج :	③ . التأهيل :
١/. تشريع الطهارة : (الوضوء ، الغسل) ٢/. تحريم تناول الخبائث : (الميتة، الدم، الخنزير، ما ذبح لغير الله) ٣/. تحريم اقتراف الفواحش : (الزنى ، ...) ٤/. وجوب الاعتدال في المأكل و المشرب و تحريم الإسراف فيهما ٥/. مشروعية ممارسة الرياضة الصحية : قال ﷺ : ﴿ كل شيء ليس من ذكر الله فهو لهو أو سهو إلا أربع خصال : مشي الرجل بين الغرضين وتأديبه فرسه وملاعبته أهله وتعليم السباحة ﴾ ﴿ صحيح الترغيب ﴾ ٦/. تشريع الحجر الصحي وقاية من الأمراض المعدية : قال ﷺ : ﴿ إذا سمعتم بالطاعون بأرض فلا تدخلوا عليه ، وإذا وقع وأنتم بأرض فلا تخرجوا فرارا منه ﴾ ﴿ متفق عليه ﴾ وكان ﷺ : ﴿ إذا عطس غطى وجهه بيده أو بثوبه و غض بها صوته ﴾ ﴿ صحيح أبي داود ﴾	أمر الإسلام بالتداوي من الأمراض ، وحث على طلب العلاج المناسب ؛ حفظا للنفس وصيانة للبدن ، وشرع التداوي بـ : (الرقية ، الحجامة ، الكي ، العسل الحبة السوداء ، زيت الزيتون ، ...) قال ﷺ : ﴿ لكل داء دواء فإذا أصيب دواء الداء برأ بإذن الله ﷻ ﴾ ﴿ صحيح مسلم ﴾ قال ﷺ : ﴿ الشفاء في ثلاثة : في شرطة محجم ، أو شربة عسل ، أو كية بنار ، وأنا أنهى أمتي عن الكي ﴾ ﴿ صحيح البخاري ﴾	**قبل المرض : كنوع من الوقاية** وذلك بإكساب الجسم طاقة وقدرة واستعدادا لتمكينه من أداء المهام التي تحتاج إلى الصحة و القوة البدنية (صحة مؤهلة) **بعد المرض : كنوع من العلاج :** وهو محاولة إعادة الفرد إلى حالته الطبيعية ، وتمكينه من استعادة أقصى ما يمكن استعادته من قدراته كإعادة تأهيل المدمنين

ب/. الإعفاء من بعض الفرائض :

ويظهر ذلك جليا في باب الرخص الشرعية تخفيفا على المكلف ، ورفعا للحرج و الضيق و المشقة عنه ؛ حفظا لصحته من المرض ؛ كمشروعية :

(الفطر للمريض و المسافر في رمضان / التيمم لفاقد الماء والعاجز عن استعماله / قصر وجمع الصلاة في السفر / إباحة المحرمات للمضطر)

قال تعالى:﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ (286) ﴿ البقرة ﴾ ، قال تعالى:﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا ﴾ (28) ﴿ النساء ﴾

✍. الأحكام و الفوائد المستخلصة من الآية (115) من سورة النحل :

الأحكام :	الفوائد :
① . تحريم كل طعام وشراب يلحق الضرر بالإنسان	① . حرص الإسلام وعنايته بحفظ صحة الإنسان
② . جواز (إباحة ، حل) تناول بعض المحرمات عند الضرورة	② . الضرورات تبيح المحظورات و الضرورة تقدر بقدرها
③ . تحريم الذبح لغير الله ﷻ ، و حرمة الأكل مما ذبح لغيره	③ . بيان سعة رحمة الله ﷻ ومغفرته لعباده

✍. تقويم ختامي :

١/. كيف يساهم منهج الإسلام الوقائي في تحقيق الصحة النفسية

٢/. بين العلاقة بين العقيدة الإسلامية والصحتين النفسية و الجسمية

③. السَّنَدَاتُ القُرآنِيَّةُ لِلصِّحَّةِ النَّفْسِيَّةِ وَالجِسْمِيَّةِ فِي القُرآنِ الكَرِيمِ

❶. قَالَ تَعَالَى: ﴿ أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ (115) ﴾ ﴿ المُؤْمِنُون : ١١٥ ﴾

✍ نَوْعُ الصِّحَّةِ وَطَرِيقُ حِفْظِهَا : الصِّحَّةُ النَّفْسِيَّةُ : الفَهْمُ الصَّحِيحُ لِلْوُجُودِ وَالمَصِيرِ

❷. قَالَ تَعَالَى: ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ (28) ﴾ ﴿ الرَّعْد : ٢٨ ﴾

✍ نَوْعُ الصِّحَّةِ وَطَرِيقُ حِفْظِهَا : الصِّحَّةُ النَّفْسِيَّةُ : تَقْوِيَةُ الصِّلَةِ بِاللَّهِ تَعَالَى : بِالذِّكْرِ وَالعِبَادَاتِ

❸. قَالَ تَعَالَى: ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّاهَا (9) وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّاهَا (10) ﴾ ﴿ الشَّمْس : ٩ – ١٠ ﴾

✍ نَوْعُ الصِّحَّةِ وَطَرِيقُ حِفْظِهَا : الصِّحَّةُ النَّفْسِيَّةُ : بِالتَّزْكِيَةِ وَالأَخْلَاقِ

❹. قَالَ تَعَالَى: ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ
مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ
وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (185) ﴾ ﴿ البَقَرَة : ١٨٥ ﴾

✍ نَوْعُ الصِّحَّةِ وَطَرِيقُ حِفْظِهَا : النَّفْسِيَّةُ : تَقْوِيَةُ الصِّلَةِ بِاللَّهِ تَعَالَى : بِالذِّكْرِ وَالعِبَادَاتِ + الجِسْمِيَّةُ : الإِعْفَاءُ مِنْ بَعْضِ الفَرَائِضِ

❺. قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ
وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا (43) ﴾ ﴿ النِّسَاء : ٤٣ ﴾

✍ نَوْعُ الصِّحَّةِ وَطَرِيقُ حِفْظِهَا : الصِّحَّةُ الجِسْمِيَّةُ : الإِعْفَاءُ مِنْ بَعْضِ الفَرَائِضِ

❻. قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ
وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا (6) ﴾ ﴿ المَائِدَة : ٦ ﴾

✍ نَوْعُ الصِّحَّةِ وَطَرِيقُ حِفْظِهَا : النَّفْسِيَّةُ : تَقْوِيَةُ الصِّلَةِ بِاللَّهِ تَعَالَى : بِالذِّكْرِ وَالعِبَادَاتِ + الجِسْمِيَّةُ : السُّلُوكَاتُ الصِّحِّيَّةُ : وِقَايَةٌ

❼. قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (115) ﴾
﴿ النَّحْل : ١١٥ ﴾

✍ نَوْعُ الصِّحَّةِ وَطَرِيقُ حِفْظِهَا : الصِّحَّةُ الجِسْمِيَّةُ : الالْتِزَامُ بِالسُّلُوكَاتِ الصِّحِّيَّةِ : الوِقَايَةُ + الإِعْفَاءُ مِنْ بَعْضِ الفَرَائِضِ

❽. قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا (32) ﴾ ﴿ الإِسْرَاء : ٣٢ ﴾

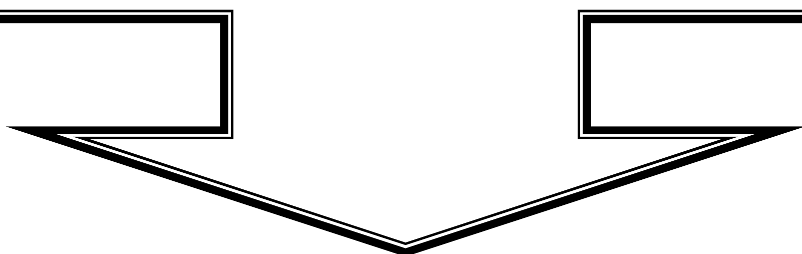
✍ نَوْعُ الصِّحَّةِ وَطَرِيقُ حِفْظِهَا : الصِّحَّةُ الجِسْمِيَّةُ : الالْتِزَامُ بِالسُّلُوكَاتِ الصِّحِّيَّةِ : الوِقَايَةُ

❾. قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ (31) ﴾ ﴿ الأَعْرَاف : ٣١ ﴾

✍ نَوْعُ الصِّحَّةِ وَطَرِيقُ حِفْظِهَا : الصِّحَّةُ الجِسْمِيَّةُ : الالْتِزَامُ بِالسُّلُوكَاتِ الصِّحِّيَّةِ : الوِقَايَةُ

❿. قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنِ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ (68) ثُمَّ كُلِي مِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ فَاسْلُكِي سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلًا يَخْرُجُ مِن بُطُونِهَا شَرَابٌ
مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِّلنَّاسِ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ (69) ﴾ ﴿ النَّحْل : ٦٨ – ٦٩ ﴾

✍ نَوْعُ الصِّحَّةِ وَطَرِيقُ حِفْظِهَا : الصِّحَّةُ الجِسْمِيَّةُ : الالْتِزَامُ بِالسُّلُوكَاتِ الصِّحِّيَّةِ : العِلَاجُ


المَقْطَعُ : الثَّانِي

بَـيَـانُ مُـرونَـةِ الـشَّريـعَـةِ الإسْلامـيَّـةِ مِـنْ خِـلالِ تَـعَـدُّدِ مَـصادِرِهـا :

تَتجلّى مُرونةُ الشَّريعةِ الإسلاميَّةِ في قُدرَتِها على إعْطاءِ الحُلولِ الشَّرعيَّةِ المُناسبةِ للنَّوازِلِ المُستجدَّةِ في كلِّ بيئةٍ وعَصرٍ بِفَضْلِ تنوُّعِ مَصادِرِها الأصْليَّةِ المُتَّفَقِ عليها بيْنَ جُمهورِ العُلَماءِ وهِيَ : (الكتابُ ، السنَّةُ ، الإجْماعُ ، القِياسُ) ، والتَّـبَـعِـيَّـةِ المُخْتَلَفِ فيها : (كالمَصالِحِ المُرسَلَةِ ، ....)

المَصْدَرُ	❶. الإجْـمَـاعُ	❷. الـقِـيَـاسُ	❸. المَصالِحُ المُرْسَلَةُ (الاسْتِصْلاحُ)
تَـعْـرِيـفُـهُ	❈ لُغَةً : العَزمُ و التَّصميمُ ، الاتِّفاقُ ❈ اصْطِلاحًا : هُوَ اتِّفاقُ جَميعِ المُجْتَهِدينَ مِنَ المُسْلِمينَ في عَصرٍ مِنَ العُصورِ بَعْدَ وَفاةِ الرَّسولِ ﷺ عَلى حُكْمٍ مِنَ الأحْكامِ الشَّرعيَّةِ العَمَليَّةِ	❈ لُغَةً : التَّقْديرُ و المُساواةُ ❈ اصْطِلاحًا : إلْحاقُ واقِعَةٍ لَمْ يَنُصَّ عَلى حُكْمِها بِواقِعَةٍ مَنصوصٍ عَلى حُكْمِها لاشْتِراكِهِما في عِلَّةِ ذَلِكَ الحُكْمِ أوْ : إلْحاقُ حُكْمِ الأصْلِ بِالفَرْعِ لِعِلَّةٍ جامِعَةٍ بَيْنَهُما	❈ لُغَةً : مَصْلَحَةٌ مُرْسَلَةٌ : مَنْفَعَةٌ مُطْلَقَةٌ ❈ اصْطِلاحًا : هِيَ اسْتِنْباطُ حُكْمٍ لِواقِعَةٍ لا نَصَّ فيها ولا إجْماعَ بِناءً عَلى مَصْلَحَةٍ لَمْ يَشْهَدْ لَها أصْلٌ (دَليلٌ) خاصٌّ بِالاعْتِبارِ أوِ الإلْغاءِ
حُـجِّـيَّـتُـهُ	الإجْماعُ حُجَّةٌ في إثْباتِ الأحْكامِ الشَّرعيَّةِ بِنَوْعَيْهِ : ①. الصَّريحُ : وهُوَ أنْ يُصَرِّحَ كُلُّ مُجْتَهِدي العَصْرِ بِرَأْيِهِمْ في الواقِعَةِ بِقَوْلٍ أوْ فِعْلٍ دونَ خِلافٍ بَيْنَهُمْ ②. السُّكوتيُّ : أنْ يَنْتَشِرَ رَأْيُ بَعْضِ المُجْتَهِدينَ بَيْنَ أهْلِ عَصْرِهِ فَيَسْكُتونَ دونَ إبْداءِ مُعارَضَةٍ ؛ وهُوَ حُجَّةٌ ❈ مِنَ القُرْآنِ الكَريمِ : قالَ تَعالَى : ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿115﴾ ﴾ ﴿ النِّساءُ ﴾ وَجْهُ الاسْتِدْلالِ : جَعَلَ ﷻ مَنْ خالَفَ سَبيلَ المُؤْمِنينَ و إجْماعَهُمْ مُساوِيًا لِمَنْ خالَفَ الرَّسولَ ﷺ في العِقابِ ❈ مِنَ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ : قالَ ﷺ : ﴿ إنَّ أُمَّتي لا تَجْتَمِعُ عَلى ضَلالَةٍ ﴾ ﴿ صَحيحُ الجامِعِ ﴾ وَجْهُ الاسْتِدْلالِ بِالحَديثِ : أيْ أنَّ ما أجْمَعَ عَلَيْهِ عُلَماءُ الأُمَّةِ حَقٌّ وصَوابٌ يَجِبُ اتِّباعُهُ وتَحْرُمُ مُخالَفَتُهُ	القِياسُ حُجَّةٌ عِنْدَ جُمهورِ العُلَماءِ خِلافًا لِلظَّاهِرِيَّةِ : ❈ مِنَ القُرْآنِ : قالَ تَعالَى : ﴿ فَٱعْتَبِرُواْ يَٰٓأُوْلِي ٱلْأَبْصَٰرِ ﴿2﴾ ﴾ ﴿ الحَشْرُ ﴾ وَجْهُ الاسْتِدْلالِ : أنَّ القِياسَ نَوْعٌ مِنَ الاعْتِبارِ ❈ مِنَ السُّنَّةِ : ﴿ جاءَتِ امْرَأَةٌ إلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقالَتْ إنَّ أُمِّي ماتَتْ وعَلَيْها صَوْمُ شَهْرٍ فَقالَ : أرَأَيْتِ لَوْ كانَ عَلَيْها دَيْنٌ أكُنْتِ تَقْضينَهُ قالَتْ : نَعَمْ ، قالَ : فَدَيْنُ اللهِ أحَقُّ بِالقَضاءِ ﴾ ﴿ صَحيحُ مُسْلِمٍ ﴾ وَجْهُ الاسْتِدْلالِ : قاسَ ﷺ دَيْنَ اللهِ عَلى دَيْنِ العِبادِ في وُجوبِ قَضائِهِ وجَوازِ النِّيابَةِ فيهِ ❈ قالَ عُمَرُ لِأبي موسَى الأشْعَرِيِّ ﵁ موصِيًا لَهُ عِنْدَ فَقْدِ النَّصِّ الشَّرعِيِّ : ﴿ اعْرِفِ الأشْباهَ والنَّظائِرَ وقِسِ الأُمورَ بِرَأْيِكَ ﴾ ﴿ صَحَّحَهُ الألْبانِيُّ في إرْواءِ الغَليلِ ﴾	اتَّفَقَ العُلَماءُ عَلى أنَّ المَصالِحَ لا تَشْمَلُ : ✍. التَّعَبُّدِيَّاتِ غَيْرَ مَعْقولَةِ المَعْنَى ✍. ما وَرَدَ بِحُكْمِهِ نَصٌّ شَرعِيٌّ صَحيحٌ ويُعْمَلُ بِها فيما سِوَى ذَلِكَ لِأدِلَّةٍ هِيَ : ١. أنَّ الشَّريعَةَ جاءَتْ لِجَلْبِ المَصالِحِ ودَرْءِ المَفاسِدِ (المَقْصِدُ العامُّ) ٢. أنَّ النُّصوصَ الخاصَّةَ مُتَناهِيَةٌ ومَصالِحَ النَّاسِ مُتَجَدِّدَةٌ ٣. عَمَلُ الصَّحابَةِ ﵃ بِها في وَقائِعَ كَثيرَةٍ مُشْتَهِرَةٍ ٤. أنَّ العَمَلَ بِالمَصالِحِ المُرْسَلَةِ مِمَّا لا يَتِمُّ الواجِبُ إلَّا بِهِ فَهِيَ إذَنْ واجِبَةٌ
شُـروطُـهُ	✍. اسْتُنْبِطَتْ هَذِهِ الشُّروطُ مِنْ تَعْريفِ الإجْماعِ : ١. أنْ يَكونَ الاتِّفاقُ كُلِّيًّا في قَوْلٍ ، فِعْلٍ ، اعْتِقادٍ ٢. أنْ يَكونَ الاتِّفاقُ بَيْنَ العُلَماءِ لا بَيْنَ غَيْرِهِمْ ٣. أنْ يَكونَ الاتِّفاقُ بَيْنَ عُلَماءِ أُمَّةِ الإسْلامِ خاصَّةً ٤. أنْ يَكونَ الاتِّفاقُ بَيْنَ مُجْتَهِدي عَصْرٍ واحِدٍ ٥. أنْ يَكونَ إجْماعُهُمْ بَعْدَ وَفاةِ النَّبِيِّ ﷺ ٦. أنْ يَكونَ إجْماعُهُمْ عَلى حُكْمٍ شَرعِيٍّ لا دُنْيَوِيٍّ	أرْكانُ القِياسِ و شُروطُها : ❶. المَقيسُ عَلَيْهِ (الأصْلُ) : ما وَرَدَ النَّصُّ بِحُكْمِهِ ❷. المَقيسُ (الفَرْعُ) : وهُوَ الأمْرُ الَّذي لا نَصَّ فيهِ ١. أنْ يَكونَ حُكْمُ الفَرْعِ مُساوِيًا لِلأصْلِ ٢. أنْ يَتَّحِدَ الفَرْعُ مَعَ الأصْلِ في العِلَّةِ ٣. ألَّا يَسْتَقِلَّ الفَرْعُ بِنَصٍّ خاصٍّ مُخالِفٍ لِلأصْلِ ❸. الحُكْمُ : وهُوَ حُكْمُ الأصْلِ المُرادُ تَعْدِيَتُهُ إلَى الفَرْعِ ١. أنْ يَكونَ ثابِتًا بِالنَّصِّ أوِ الإجْماعِ ولَيْسَ مَنْسوخًا ٢. ألَّا يَكونَ الحُكْمُ مُخْتَصًّا بِالأصْلِ ٣. أنْ يَكونَ الحُكْمُ مَعْقولَ المَعْنَى ❹. العِلَّةُ : الوَصْفُ المُشْتَرَكُ بَيْنَ الأصْلِ و الفَرْعِ ويُشْتَرَطُ أنْ تَكونَ مُسْتَنْبَطَةً مِنَ النَّصِّ و وَصْفًا : ① ظاهِرًا / ② مُنْضَبِطًا / ③ مُطَّرِدًا / ④ مُناسِبًا	✍. أنْ تَكونَ مَصْلَحَةً : ① مُلائِمَةً لِمَقاصِدِ الشَّرعِ ② غَيْرَ مُعارِضَةٍ لِدَليلٍ أقْوَى مِنْها ③ عامَّةً لا شَخْصِيَّةً ④ مَعْقولَةً و حَقيقيَّةً لا وَهْمِيَّةً ⑤ لا تُفَوِّتُ مَصْلَحَةً أهَمَّ مِنْها ⑥ لا تَكونُ مُلْغاةً شَرْعًا

✍. أنْـواعُ الـمَـصـالِـحِ :

مُعْتَبَرَةٌ	مُلْغاةٌ	مُرْسَلَةٌ
تَشْريعُ مُخْتَلَفِ الحُدودِ	مَنافِعُ الخَمْرِ والمَيْسِرِ	انْظُرِ الأمْثِلَةَ أدْناهُ

أمْـثِـلَـةٌ :

الإجْماعُ :

صَريحٌ	١. اسْتِخْلافُ أبي بَكْرٍ الصِّدّيقِ ﵁ ٢. جَمْعُ القُرْآنِ الكَريمِ في مُصْحَفٍ واحِدٍ وُجوبُ الفَرائِضِ : كالصَّلاةِ ، والزَّكاةِ ، والصَّوْمِ ، .... تَحْريمُ الفَواحِشِ : كالزِّنا ، واللِّواطِ ، والقَتْلِ ، ....
سُكوتيٌّ	١. مَشْروعِيَّةُ سُجودِ المَأْمومِ مَعَ إمامِهِ وإنْ لَمْ يَسْهُ ٢. صِحَّةُ صَوْمِ المُحْتَلِمِ ، ٣. ميراثُ المَبْتوتَةِ

القِياسُ :

الحُكْمُ	الأصْلُ	العِلَّةُ	الفَرْعُ
تَحْريمُ	تَناوُلِ الخَمْرِ	الإسْكارُ	المُخَدِّراتُ
وُجوبُ	زَكاةِ الذَّهَبِ و الفِضَّةِ	الثَّمَنِيَّةُ	العُمُلاتُ
تَحْريمُ	الحِجامَةِ لِلصَّائِمِ	الإضْعافُ	التَّبَرُّعُ
تَحْريمُ	الرِّبا في القَمْحِ	قوتٌ مُدَّخَرٌ	الأرُزُّ
جَوازُ	اعْتِمادِ القِيافَةِ	الشَّبَهُ	البَصْمَةُ

المَصالِحُ المُرْسَلَةُ :

① جَمْعُ القُرْآنِ في عَهْدِ الصِّدّيقِ ﵁
② وُجوبُ تَوْثيقِ عَقْدِ الزَّواجِ
③ بِناءُ مَناراتِ المَساجِدِ وفَرْشُها
④ مُكَبِّراتُ الصَّوْتِ في المَساجِدِ
⑤ سَنُّ قانونِ المُرورِ
⑥ سَنُّ عُثْمانَ الأذانَ الأوَّلَ لِلْجُمُعَةِ

✍. تَقْويمٌ خِتاميٌّ : ١. اُذْكُرْ بَعْضَ التَّطْبيقاتِ المُعاصِرَةِ لِلْمَصادِرِ السَّابِقَةِ | ٢. سَمِّ المَقْصِدَ المُتَحَقِّقَ في كُلِّ مِثالٍ مِنْ أمْثِلَةِ المَصادِرِ أعْلاهُ

أوّلاً : مَـفْـهـومُ الـقِـيَـمِ :

مَجْموعةُ المَبادِئِ و الأَخلاقِ و المُثُلِ العُلْيا الَّتي نَزلَ بِها الوَحْيُ لِتَحْديدِ و تَنْظيمِ علَاقَةِ الإنْسانِ بِنَفْسِه و مُحيطِه و خَالِقِه

ثَـانِـيًـا : مِـنْ أنْـواعِ الـقِـيَـمِ فِـي الـقُـرآنِ الـكَـرِيـمِ و آثَـارُهَـا :

❶. الـقِـيَـمُ الـفَـرْدِيَّـةُ : يَنْبَغِي أنْ يَتَّصِفَ بِها الفَرْدُ في نَفْسِه ومَع غَيرِه مِنَ النَّاسِ

أ/. الـصِّـدْقُ ﴿ التَّوْبَة : ١١٩ ﴾	ب/. الـحَـيَـاءُ ﴿ القَصَص : ٢٥ ﴾	ج/. الأَمَـانَـةُ ﴿ النِّسَاء : ٥٨ ﴾
قَوْلُ الحَقِّ و مُطابَقةُ القَولِ الضَّميرَ و الوَاقِعَ مَعًا وهُو نَقيضُ الكَذِبِ وَيكُونُ مَعَ اللَّهِ و النَّفْسِ و النَّاسِ قَوْلاً و فِعْلاً	انْقِبَاضٌ و حِشْمَةٌ تَبعَثُ علَى فِعلِ كُلِّ مَليحٍ وتَركِ كُلِّ قَبيحٍ يُعابُ ويُذمُّ ؛ وضِدُّه الوَقَاحَةُ ويَكُونُ مِنَ اللَّهِ و النَّفْسِ و النَّاسِ	كُلُّ مَا يَلْزَمُ حِفْظُه وأَداؤُه و التَّعفُّفُ عنْهُ مِن حُقوقِ الـخَـالِـقِ و حُقوقِ الـخَـلْـقِ وضِدُّهَا الخِيَانَةُ

✍. آثَـارُهَـا :

① . تهْذيبُ سُلوكِ الفَرْدِ وتَزكِيةُ أَخْلاقِه ورَفْعِ مَنزِلَته عنْدَ خَالِقِه
② . الشُّعورُ بِالرَّاحَةِ النَّفْسِيَّةِ و الطُّمأْنِينَةِ الدَّاخِلِيَّةِ
③ . نَيلُ مَحبَّةِ النَّاسِ و احْتِرامِهِم وكَسْبِ ثِقَتِهِم و ائْتِمانِهِم
④ . القَضَاءُ علَى مَظاهِرِ الفَسادِ الأَخْلاقِيِّ وتَكْوينِ مُجْتَمعٍ مِثَالِيٍّ

❷. الـقِـيَـمُ الأُسَـرِيَّـةُ : يَنْبَغِي أنْ تَكُونَ بَيْنَ أَفْرادِ الأُسْرَةِ الوَاحِدَةِ

أ/. الـمَـوَدَّةُ و الـرَّحْـمَـةُ ﴿ الرُّوم : ٢١ ﴾	ب/. الـمُـعَـاشَـرَةُ بِـالـمَـعْـرُوفِ ﴿ النِّسَاء : ١٩ ﴾
هِيَ تَحَلِّي كِلَا الزَّوْجَيْنِ بِالمَحبَّةِ و الرَّأْفَةِ و الشَّفَقَةِ المُتبَادَلَةِ و اللُّطفِ و الأَدبِ فِي المُعامَلَةِ	هِيَ المُعامَلَةُ الحَسَنةُ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ بِمَا لا يُنْكِرُه الشَّرْعُ و المُروءَةُ و تَبادُلِ الحُقوقِ و الوَاجِباتِ

✍. آثَـارُهَـا :

① . شُيُوعُ الثِّقَةِ و المَحبَّةِ و تَحْقِيقُ السَّكِينَةِ و الطُّمأْنِينَةِ
② . حُصولُ التَّفَاهُمِ و التَّعاوُنِ و اجْتِنابُ الخِلافَاتِ و النِّزاعَاتِ
③ . اسْتِقْرارُ الأُسْرَةِ و اسْتِمْرارُها و تَمْتِينُ العَلاقَةِ بَيْنَ أَفْرادِهَا
④ . تَوْفِيرُ جَوٍّ أُسَرِيٍّ لِتَكْوينِ نَشْءٍ صَالِحٍ سَوِيٍّ

❸. الـقِـيَـمُ الاجْـتِـمَـاعِـيَّـةُ : يَنْبَغِي أنْ تَكُونَ بَيْنَ أَبْنَاءِ المُجْتَمَعِ الوَاحِدِ

أ/. الـتَّـكَـافُـلُ الاجْـتِـمَـاعِـيُّ ﴿ النِّسَاء : ١ ﴾	ب/. الـتَّـعَـاوُنُ ﴿ المَائِدَة : ٢ ﴾
هُوَ شُعورُ القَادِرِ مِن أَفْرادِ المُجْتَمعِ تُجاهَ إِخوانِه بِمَسؤُولِيَّةِ جَلْبِ المَنَافِعِ المَادِّيَّةِ و المَعْنَوِيَّةِ لَهُم ودَرءِ المَفاسِدِ و المَضارِ عَنْهُم	هُوَ مُساعدَةُ النَّاسِ بَعْضُهُم بَعْضًا فِي قَضاءِ الحَاجَاتِ و فِعلِ الخَيْراتِ

✍. آثَـارُهَـا :

① . شُيوعُ المَحبَّةِ بَيْنَ الأَفْرادِ و زَوالِ الحَسدِ و الأَحْقَادِ
② . القَضاءُ علَى الفُرْقَةِ و الآفَاتِ و الجَرائِمِ و الانْحِرافَاتِ
③ . تَمْتِينُ العَلاقَاتِ الاجْتِماعِيَّةِ و تَجْسِيدُ الأُخُوَّةِ الإِيمَانِيَّةِ
④ . تَيْسِيرُ مَصالِحِ العِبادِ و تَحْقِيقُ اسْتِقْرارِ البِلادِ

❹. الـقِـيَـمُ الـسِّـيَـاسِـيَّـةُ : يَنْبَغِي أنْ تَكُونَ بَيْنَ حَاكِمِ البَلَدِ ورَعِيَّتِه

أ/. الـعَـدْلُ ﴿ النِّسَاء : ٥٨ ﴾	ب/. الـشُّـورَى ﴿ الشُّورَى : ٣٨ ﴾	ج/. الـطَّـاعَـةُ ﴿ النِّسَاء : ٥٩ ﴾
هُوَ القِسطُ و الإِنْصافُ و إِعطاءُ كُلِّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ مِن غَيرِ ظُلْمٍ وهُو خِلافُ الجَوْرِ	هِيَ تَبادُلُ و تَقْلِيبُ الآراءِ بَيْنَ أَصْحابِ العُقُولِ الرَّاجِحَةِ والآراءِ السَّدِيدَةِ لاسْتِخْلاصِ الصَّوابِ مِنَ الرَّأْيِ لِتَحْقِيقِ أَحْسَنِ النَّتَائِجِ	هِيَ السَّمْعُ و الإِذْعانُ و الانْقِيادُ لِوَلِيِّ الأَمْرِ المُسْلِمِ وامْتِثالُ أَوامِرِه فِي غَيْرِ مَعْصِيَةٍ و تَحْريمِ الخُروجِ عَلَيْهِ ومُنَازَعَتِه الأَمْرَ

✍. آثَـارُهَـا :

① . مَحبَّةُ الرَّعِيَّةِ لِوُلاةِ أَمْرِهَا و ثِقَتُهُم فِي قَرَاراتِها
② . القَضاءُ علَى الظُّلْمِ و الاسْتِبْدادِ و حِفْظِ حُقُوقِ العِبادِ
③ . تَحْقِيقُ الأَمْنِ و السَّلَامِ و حُصولُ الأُلْفَةِ و الوِئَامِ
④ . اسْتِقْرارُ الدَّوْلَةِ ودَوامُ نِظَامِها وقَمْعُ أَعْدَائِها

ثَـالِـثًـا : الأَحْـكَـامُ و الـفَـوَائِـدُ الـمُـسْـتَـخْـلَـصَـةُ مِـنَ الآيَـةِ ٥٨ مِـنْ سُـورَةِ الـنِّـسَـاءِ :

الأَحْـكَـامُ :	الـفَـوَائِـدُ :
① . وُجُـوبُ أَدَاءِ الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِها	① . بَيَانُ حِرصِ الإِسْلامِ علَى حِفْظِ حُقُوقِ النَّاسِ و مَصالِحِهِم
② . وُجُـوبُ العَدلِ بَيْنَ النَّاسِ فِي الحُكْمِ	② . التَّذْكِيرُ بِمُراقَبَةِ اللَّهِ لِخَلْقِه

✍. تَـقْـوِيـمُ مَـرْحَـلِـيٌّ :

① . اسْـتَـنْـبِـطْ وَسائِلَ القُرآنِ الكَرِيمِ فِي تَثْبِيتِ العَقِيدَةِ الإِسْلامِيَّةِ مِن سَنَداتِ هَذِهِ الوِحْدَةِ
② . اسْـتَـنْـبِـطِ القِيَمَ الوَارِدَةَ فِي النُّصُوصِ الآتِيَةِ ، مُـصَـنِّـفًـا إِيَّاها حَسَبَ نَوعِها ، مُـعَـدِّدًا آثَارَها علَى الفَرْدِ و المُجْتَمَعِ :
﴿ المَائِدَة : ٤٢ و ١١٩ ﴾ ، ﴿ آل عِمْرَان : ١٥٩ ﴾ ، ﴿ التَّوْبَة : ٧١ ﴾ ، ﴿ يُوسُف : ٣٦ ﴾ ، ﴿ النَّحْل : ٩٠ ﴾ ، ﴿ المَعَارِج : ٣٢ ﴾

④. السندات القرآنية للقيم في القرآن الكريم

❶. قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ (119) ﴾ [التوبة : ١١٩]

نوعُ القيمةِ وأثرُها :	الصِّدقُ	قيمةٌ فرديةٌ

❷. قال تعالى: ﴿ فَجَآءَتۡهُ إِحۡدَىٰهُمَا تَمۡشِي عَلَى ٱسۡتِحۡيَآءٖ قَالَتۡ إِنَّ أَبِي يَدۡعُوكَ لِيَجۡزِيَكَ أَجۡرَ مَا سَقَيۡتَ لَنَاۚ فَلَمَّا جَآءَهُۥ وَقَصَّ عَلَيۡهِ ٱلۡقَصَصَ قَالَ لَا تَخَفۡۖ نَجَوۡتَ مِنَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلظَّٰلِمِينَ (25) ﴾ [القصص : ٢٥]

نوعُ القيمةِ وأثرُها :	الحياءُ	قيمةٌ فرديَّةٌ

❸. قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا وَإِذَا حَكَمۡتُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحۡكُمُواْ بِٱلۡعَدۡلِۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعَۢا بَصِيرٗا (58) ﴾ [النساء : ٥٨]

نوعُ القيمةِ وأثرُها :	الأمانةُ	قيمةٌ فرديةٌ

❹. قال تعالى: ﴿ وَمِنۡ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنۡ خَلَقَ لَكُم مِّنۡ أَنفُسِكُمۡ أَزۡوَٰجٗا لِّتَسۡكُنُوٓاْ إِلَيۡهَا وَجَعَلَ بَيۡنَكُم مَّوَدَّةٗ وَرَحۡمَةًۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَٰتٖ لِّقَوۡمٖ يَتَفَكَّرُونَ (21) ﴾ [الروم : ٢١]

نوعُ القيمةِ وأثرُها :	المودَّةُ والرَّحمةُ	قيمةٌ أسريَّةٌ

❺. قال تعالى: ﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ فَإِن كَرِهۡتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكۡرَهُواْ شَيۡـٔٗا وَيَجۡعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيۡرٗا كَثِيرٗا (19) ﴾ [النساء : ١٩]

نوعُ القيمةِ وأثرُها :	المعاشرةُ بالمعروفِ	قيمةٌ أسريَّةٌ

❻. قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا (1) ﴾ [النساء : ١]

نوعُ القيمةِ وأثرُها :	التَّكافلُ الاجتماعيُّ	قيمةٌ اجتماعيَّةٌ

❼. قال تعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ (2) ﴾ [المائدة : ٢]

نوعُ القيمةِ وأثرُها :	التَّعاونُ	قيمةٌ اجتماعيَّةٌ

❽. قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا وَإِذَا حَكَمۡتُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحۡكُمُواْ بِٱلۡعَدۡلِۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعَۢا بَصِيرٗا (58) ﴾ [النساء : ٥٨]

نوعُ القيمةِ وأثرُها :	العدلُ	قيمةٌ سياسيَّةٌ

❾. قال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ ٱسۡتَجَابُواْ لِرَبِّهِمۡ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَمۡرُهُمۡ شُورَىٰ بَيۡنَهُمۡ وَمِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ يُنفِقُونَ (38) ﴾ [الشورى : ٣٨]

نوعُ القيمةِ وأثرُها :	الشُّورى	قيمةٌ سياسيَّةٌ

❿. قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا (59) ﴾ [النساء : ٥٩]

نوعُ القيمةِ وأثرُها :	الطَّاعةُ	قيمةٌ سياسيَّةٌ

السَّـنَـدُ الـحَـديـثـيُّ :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أنَّهُ ﷺ قالَ : ﴿ إذا ماتَ الإنْسانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إلاّ مِنْ ثَلاثَةٍ : إلاّ مِنْ صَدَقَةٍ جارِيَةٍ أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ أَوْ وَلَدٍ صالِحٍ يَدْعو لَهُ ﴾

﴿ صَحيحُ مُسْلِم ﴾

أوّلًا : الـتَّـعْـريـفُ بـالـصَّـحـابـيِّ راوي الـحَـديـث :

الـرّاوي	الاسْمُ والـنَّسَبُ	سَنَةُ الميلادِ	سَنَةُ الوَفاةِ	بَـعْـضُ المَناقِـبِ و الـفَـضـائِـلِ	المَرْوِيّاتُ
أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه	عَبْدُ الرَّحْمن بْنُ صَخْر الدَّوْسِيِّ اليَمانيِّ كَنّاهُ النَّبِيُّ ﷺ أبا هِرٍّ	19 قَبْلَ الهِجْرَةِ	57 لِلْهِجْرَةِ وقِيلَ 58 لِلْهِجْرَةِ	• شَهِدَ غَزْوَةَ خَيْبَرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ في السَّنَةِ السّابِعَةِ لِلْهِجْرَةِ • مِنْ أَكْثَرِ وأَحْفَظِ الصَّحابَةِ رِوايَةً لِلْحَديثِ : لِبِشارَةِ ودُعاءِ النَّبِيِّ ﷺ لَهُ بِذَلِكَ ، وشِدَّةِ مُلازَمَتِهِ لَهُ • تَوَلّى وِلايَةَ البَحْرَيْنِ لِعُمَرَ بْنِ الخَطّابِ رضي الله عنه • اشْتَهَرَ بِحُسْنِ الخَطابَةِ	5374 حَديثًا

ثانيًا : شَـرْحُ الـمُـفْـرَداتِ :

انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ	تَوَقَّفَ ثَوابُ عَمَلِهِ لانْقِطاعِ عَمَلِهِ	صَدَقَةٌ جارِيَةٌ	كُلُّ ما يَتْرُكُهُ الإنْسانُ مِنْ تَبَرُّعاتٍ وَقْفًا لِلَّهِ يَسْتَمِرُّ ثَوابُها بَعْدَ مَوْتِهِ

ثالثًا : الـمَـعْـنـى الإجْـمـالـيُّ لِلْـحَـديـثِ :

تَناوَلَ الحَديثُ النَّبَوِيُّ الشَّريفُ ثَلاثَةَ مَجالاتٍ تَنْفَعُ صاحِبَها في حَياتِهِ و بَعْدَ مَماتِهِ وَجَبَ الاسْتِعْدادُ الجَيِّدُ لَها :

① . الإعْدادُ المادِّيُّ و الاقْتِصادِيُّ : بِالصَّدَقَةِ الجارِيَةِ | ② . الإعْدادُ الفِكْرِيُّ و المَعْرِفِيُّ : بِالعِلْمِ | ③ . الإعْدادُ البَشَرِيُّ : بِالتَّرْبِيَةِ و الأَخْلاقِ

رابعًا : الإيـضـاحُ و الـتَّـحْـلـيـلُ :

❶ . تَـعْـريـفُ الـوَقْـفِ :

لُـغَـةً :	الحَبْسُ و المَنْعُ ، ويُجْمَعُ عَلى أَوْقافٍ و وُقوفٍ	اصْطِلاحًا :	حَبْسُ الأَصْلِ و تَسْبيلُ المَنْفَعَةِ

❷ . حُـكْـمُ الـوَقْـفِ و دَلـيـلُـهُ :

الوَقْفُ مُسْتَحَبٌّ بِالإجْماعِ ؛ دَلَّ عَلى مَشْروعِيَّتِهِ حَديثُ أَبي هُرَيْرَةَ أَعْلاهُ ، وعُمومُ الآياتِ الدّالَّةِ عَلى فَضْلِ بَذْلِ النَّفَقاتِ و فِعْلِ الخَيْراتِ :

قالَ تَعالَى: ﴿ لَن تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ۝٩٢ ﴾ ﴿ آلِ عِمْرانَ : ٩٢ ﴾ ، قالَ تَعالَى: ﴿ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۝٧٧ ﴾ ﴿ الحَجِّ : ٧٧ ﴾

قالَ ﷺ لِعُمَرَ رضي الله عنه لَمّا اسْتَأْمَرَهُ في نَخْلٍ لَهُ بِخَيْبَرَ : ﴿ احْبِسْ أَصْلَها ، وسَبِّلْ ثَمَرَتَها ﴾ ﴿ صَحيحُ النَّسائِيِّ ﴾

قالَ الإمامُ أَحْمَدُ رحمه الله : [قَدْ وَقَفَ أَصْحابُ رَسولِ اللَّهِ ﷺ ، ووُقوفُهُمْ بِالمَدينَةِ ظاهِرَةٌ ، فَمَنْ رَدَّ الوَقْفَ فَإِنَّما رَدَّ السُّنَّةَ]

❸ . آثـارُ الـوَقْـفِ :

نَفْسِيًّا : (الصِّحَّةُ النَّفْسِيَّةُ)	اجْتِماعِيًّا : (اسْتِقْرارُ المُجْتَمَعِ)	اقْتِصادِيًّا : (ازْدِهارُ الاقْتِصادِ)	أُخْرَوِيًّا : (الفَوْزُ في الآخِرَةِ)
١/. تَحْريرُ النَّفْسِ مِنَ الشُّحِّ و البُخْلِ	١/. تَحْقيقُ التَّعاوُنِ و التَّكافُلِ	١/. تَوْفيرُ مَوارِدِ مالٍ دائِمَةٍ	١/. اسْتِمْرارُ الثَّوابِ بَعْدَ المَماتِ
٢/. تَرْبِيَةُ النُّفوسِ عَلى الإيثارِ	٢/. التَّقْليلُ مِنَ البَطالَةِ و الفَقْرِ	٢/.تَحْقيقُ التَّنْمِيَةِ وتَدْويرُ المالِ	٢/. قُرْبَةٌ إلى اللَّهِ ﷻ
٣/. زِيادَةُ الإيمانِ ونَشْرُ المَوَدَّةِ والرَّحْمَةِ	٣/. القَضاءُ عَلى الآفاتِ الاجْتِماعِيَّةِ	٣/.التَّخْفيفُ مِنْ نَفَقاتِ الدَّوْلَةِ	٣/. نَيْلُ مَرْضاةِ اللَّهِ ودُخولُ جَنَّتِهِ

❹ . أَمْـثِـلَـةٌ عَـنِ الـوَقْـفِ فـي الـمـاضـي و الـحـاضـرِ :

① . بِناءُ المَساجِدِ و وَقْفُ المَصاحِفِ فيها	مَسْجِدُ قُباءَ و المَسْجِدُ النَّبَوِيُّ ، مَسْجِدُ كَتْشاوَةَ و المَسْجِدُ الأَعْظَمُ
② . بِناءُ المَدارِسِ و وَقْفُ الكُتُبِ فيها	المَدْرَسَةُ النِّظامِيَّةُ بِبَغْدادَ ، المَدْرَسَةُ الصّالِحِيَّةُ بِمِصْرَ ، دارُ الحَديثِ بِتِلِمْسانَ ، مَدْرَسَةُ بُرْجِ القُرْآنِ بِسَطيفَ
③ . وَقْفُ البَساتينِ و الأَراضي و الآبارِ	وَقْفُ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَةَ حَوائِطَ بِالمَدينَةِ ، وَقْفُ عُمَرَ رضي الله عنه لِأَرْضٍ لَهُ بِخَيْبَرَ " ثَمْغًا " ، وَقْفُ عُثْمانَ رضي الله عنه لِبِئْرِ رُومَةَ
④ . وَقْفُ المَقابِرِ و الدُّورِ	بَقيعُ الغَرْقَدِ ، مَقْبَرَةُ العالِيَةِ ، وَقْفُ عائِشَةَ وأَبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنهما لِدارَيْهِما ، دارُ العَجَزَةِ والأَيْتامِ لِأَبي جَعْفَرٍ المَنْصورِ
⑤ . بِناءُ المُسْتَشْفَياتِ	بيمارِسْتانُ هارونَ الرَّشيدِ بِبَغْدادَ ، مارِسْتانُ الوَليدِ بْنِ عَبْدِ المَلِكِ بِدِمَشْقَ
⑥ . مُؤَسَّساتٌ وَقْفِيَّةٌ جَزائِرِيَّةٌ عُثْمانِيَّةٌ	مُؤَسَّسَةُ : الحَرَمَيْنِ الشَّريفَيْنِ ، سُبُلُ الخَيْراتِ ، أَوْقافُ الجامِعِ الكَبيرِ ، أَوْقافُ بَيْتِ المالِ ، أَوْقافُ أَهْلِ الأَنْدَلُسِ

خامسًا : الأَحْـكـامُ و الـفَـوائِـدُ الـمُـسْـتَـخْـلَـصَـةُ مِنَ الـحَـديـثِ الـشَّـريـفِ :

الأَحْـكـامُ :	الـفَـوائِـدُ :
① . اسْتِحْبابُ الوَقْفِ في الإسْلامِ ، و جَوازُهُ في جَميعِ وُجوهِ البِرِّ	① . طَلَبُ العِلْمِ النّافِعِ وحُسْنُ تَرْبِيَةِ الأَبْناءِ مِمّا يَنْتَفِعُ بِهِ المَرْءُ بَعْدَ مَوْتِهِ
② . وُجوبُ التَّرْبِيَةِ الصّالِحَةِ الحَسَنَةِ و وُجوبُ طَلَبِ العِلْمِ النّافِعِ	② . بَيانُ فَضْلِ اللَّهِ عَلى عَبْدِهِ بِاسْتِمْرارِ الأَجْرِ عَلَيْهِ بَعْدَ مَوْتِهِ

تَـقْـويـمٌ مَـرْحَـلِـيٌّ :

① . كَيْفَ يُساهِمُ الوَقْفُ في حِفْظِ المَقاصِدِ الضَّرورِيَّةِ ، و القِيَمِ الأَخْلاقِيَّةِ ؟

② . بَيِّنِ الفَرْقَ بَيْنَ : (الوَقْفِ ، الصَّدَقَةِ ، الوَصِيَّةِ ، الهِبَةِ)

الوحدة ١٣ : مِنْ أحكام الأسرة في الإسلام : مدخل إلى علم الميراث + الورثة وطرق ميراثهم	المقطع : الثاني	الميدان : الفقه و أصوله

✍. أولاً : تعريف علم الميراث :

❋ الميراث لغةً : بقاء الشيء وانتقاله من شخص إلى آخر ❋ إصطلاحاً : ما خلّفه الميّت من الأموال و الحقوق التي يستحقّها بموته ورثته

❋ علم الميراث (علم الفرائض) : هو العلم الذي يعرف به من يرث ، ومن لا يرث ، ومقدار إرث كلّ وارث

✍. ثانياً : مشروعية الميراث :

قال تعالى:﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ⑦﴾ 【النساء : ٧】

قال ﷺ : ﴿ من ترك مالًا فلورثته ﴾ 【متّفق عليه】 ، وقال ﷺ : ﴿ ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فلأولى رجل ذكر ﴾ 【متّفق عليه】

✍. ثالثاً : الحكمة من تشريع الميراث : يظهر فضل علم الميراث فيما يحقّقه من حكم شرعية كثيرة منها :

١/. وسيلة لصلة الأرحام بعد موت المورّث	٢/. تحقيق التعاون والتكافل بين ذوي الأرحام	٣/. إعطاء كلّ ذي حق حقّه ومنع التنازع على المال
٤/. حفظ المال من الضياع بعد موت مالكه ونيله الأجر و الثواب	٥/. صيانة الذرّية من العيلة والتكفّف واطمئنان مورّثهم عليهم	

✍. رابعاً : الحقوق المتعلّقة بالتركة : يتعلّق بالتركة خمسة حقوق مرتبة بحسب أهمّيتها جمعها الفقهاء في حروف كلمة : " تدوم " وهي كالآتي :

① . تجهيز الميّت : هي كلّ ما يحتاج إليه الميّت من حين موته إلى أن يوارى في قبره من نفقات تغسيله وحنوطه وتكفينه وحمله وحفر قبره

② . قضاء الديون : سواء كانت ديون عينيّة : (كدين برهن) ، أو ديون مرسلة : سواء كانت حقًا لله : كالزكاة ، أو حقًا للعباد : كالقرض

③ . تنفيذ وصيّته : وتكون في حدود الثلث فأقلّ لغير وارث إلا إذا أجازها بقيّة الورثة ، ومن توفّي وله أحفاد وقد مات مورّثهم قبله أو معه وجب تنزيلهم منزلة أصلهم في التركة بشروط ؛ نصّت عليه المواد : (١٦٩ – ١٧٣) من قانون الأسرة الجزائري بما يعرف بالوصيّة الواجبة الإجبارية

④ . حقّ الورثة في الميراث : وهو المال الباقي الذي يقسّم بين الورثة حسب درجة قرابتهم من الميّت ، وعلى قدر أنصبتهم المقدّرة شرعًا

✍. خامساً : أركان الميراث و شروطه :

أ/. أركانه	① . المورّث : الميّت صاحب التركة	② . الوارث : الحيّ الذي ينتقل إليه الميراث	③ . الموروث : التركة التي خلّفها المورّث
ب/. شروطه	١/. موت المورّث : بتحقّق موته حقيقة أو حكمًا أو تقديرًا	٢/. حياة الوارث : بتحقّق حياته بعد موت مورّثه حقيقة أو تقديرًا	
	٣/. العلم بجهة الميراث : بأن يعلم السبب الموجب للإرث	٤/. انتفاء الموانع : بانعدام موانع الإرث الآتية الذكر :	

✍. سادساً : أسباب الميراث و موانعه :

أ/. أسبابه	١/. النسب	وهو أن يكون بين الوارث ومورّثه قرابة أبوّة أو بنوّة أو أخوّة أو عمومة (أصول ، فروع ، حواش قريبة ، وبعيدة)
	٢/. النكاح	عقد الزوجية الذي يتوارث به الزوجان حتى في عدّة الطلاق الرجعي أما البائن فينقطع به التوارث إلا حال التهمة
	٣/. الولاء	وهو ما يحصل بين المعتق وعتيقه من نسبة أوشبه قرابة لأجل العتق ؛ فيرث المعتق عتيقه إذا لم يكن له وارث

ب/. موانعه	عش لك رزق	ع : عدم استهلال	ش : شكّ	ل : لعان	ك : كفر	ر : رقّ	ز : زنى	ق : قتل

① . ع . الاستهلال	خروج الجنين من بطن أمّه ميّتا غير صارخ	⑤ . الرقّ	فلا يرث العبد حرًا ولا يورث ؛ لأنّ ماله لسيّده
② . الشكّ في أسبقيّة الوفاة	أي تقدّم موت المورّث أو الوارث كغريقين	⑥ . الزنا	فولد الزنا لا يرث إلا من أمّه
③ . اللعان	إذا لاعن رجل زوجته لتهمة الزنا لم يتوارثا	⑦ . القتل العمد العدوان	فمن قتل مورّثه عمدًا عدوانًا لم يرثه
④ . الكفر (اختلاف الدين)	فلا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم		

✍. سابعاً : طرق الميراث :

أ/. بالفرض	استحقاق الوارث لنصيب مفروض مقدّر شرعًا من التركة ؛ (الزوج يرث النصف ، و الربع فرضًا)
ب/. بالتعصيب	استحقاق الوارث نصيبا غير مقدّر بعد حوز أصحاب الفروض لأنصبتهم ؛ فإن انفرد أخذ كلّ المال (زوجة وابن)
ج/. بالفرض و التعصيب معًا	استحقاق الوارث لنصيب مفروض شرعًا و الباقي تعصيبا (كالجدّ الذي يرث مع حفيدته السدس فرضًا والباقي)

✍. ثامناً : الوارثون من الرجال و الوارثات من النساء :

بسبب النسب	الأصول	الأب و الجدّ (أب الأب) و إن علا	الأمّ ، الجدّتان (أمّ الأمّ ، أمّ لأب) و إن علون
	الفروع	الابن و ابن الابن و إن نزل	البنت ، بنت الابن و إن نزلت
	الحواشي - القريبة	الأخ الشقيق ، الأخ لأب ، الأخ لأمّ ، ابن الأخ الشقيق ، ابن الأخ لأب	الأخت الشقيقة ، الأخت لأب ، الأخت لأمّ
	الحواشي - البعيدة	العمّ الشقيق ، العمّ لأب ، ابن العمّ الشقيق ، ابن العمّ لأب	/
بسبب النكاح		الزوج	الزوجة
بسبب الولاء		المعتق	المعتقة

✍. تاسعاً : معايير التفاوت في الأنصبة و الردّ على شبهة ميراث المرأة :

أ/. درجة القرابة : كلّما اقتربت صلة الوارث بمورّثه زاد نصيبه دون اعتبار للجنس

ب/. الوارث المقبل على الحياة (موقع الجيل الوارث) : فالمستقبل للحياة نصيبه أكبر من مستدبرها ليستعدّ لتحمّل أعبائها دون اعتبار للجنس

ج/. العبء المالي : في حال تساوي الوارثين في الدرجة واستقبال الحياة يكون العبء المالي هو سبب التفاوت ؛ فمن توفّي وخلّف أبناء ذكورا وإناثا فللذكر مثل حظّ الأنثيين ؛ لكنّه تفاوت عادل لا يفضي لظلم المرأة ؛ لأنها لا ترث نصف نصيب الرجل إلا في أربع حالات ، وترث أكثر منه في عشر حالات وتساويه في أكثر من ثلاثين حالة ، وقد ترث و لا يرث في بعض الحالات ؛ فالمطالبة بالمساواة بينهما هضم لحقها وظلم لها بحرمانها من حالات امتيازها

✍. تقويم ختامي :	١/. بيّن الفرق بين الميراث و الوقف	٢/. بيّن أهمّية علم الميراث وعلاقته بالمقاصد	٣/. عدّد شروط الوصيّة الواجبة

المَيْدانُ: الفِقْهُ وَأُصولُهُ	المَقْطَعُ: الثّاني	الوِحْدَةُ ١٣: الرِّبا وَأَحْكامُهُ

أوّلاً: تعريفُ الرِّبا:

* لُغةً:	الفَضْلُ وَ الزِّيادَةُ وَ النُّمُوُّ ؛ قالَ تَعالَى: ﴿ وَتَرَى ٱلْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَآ أَنزَلْنَا عَلَيْهَا ٱلْمَآءَ ٱهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنۢبَتَتْ مِن كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ ﴿5﴾ ﴾ [الحَجّ: ٥]
* اِصْطِلاحًا:	هُوَ الزِّيادَةُ المَشْرُوطَةُ فِي مالٍ مُؤَجَّلٍ وَ أَشْياءٍ مَخْصُوصَةٍ نَظيرَ المُفاضَلَةِ أَوْ تَأْخِيرِ قَبْضِ أَحَدِ البَدَلَيْنِ أَوْ كِلَيْهِما إِلَى أَجَلٍ

ثانيًا: حُكْمُهُ وَ دَليلُهُ

الرِّبا مِنْ أَكْبَرِ الكَبائِرِ ، وَأَشَدِّها إِثْمًا ، وَ أَقْبَحِها جُرْمًا ، وَقَدْ ثَبَتَ تَحْرِيمُهُ بِالكِتابِ وَ السُّنَّةِ وَ الإِجْماعِ :

- قالَ تَعالَى: ﴿ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ ﴾ [البَقَرَة: ٢٧٥] / قالَ تَعالَى: ﴿ وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰاْ وَقَدْ نُهُواْ عَنْهُ ﴿161﴾ ﴾ [النِّساء: ٥]
- عَنْ جابِرٍ رضي الله عنه قالَ: ﴿ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ آكِلَ الرِّبا ، وَمُوكِلَهُ وَكاتِبَهُ ، وَشاهِدَيْهِ ، وَقالَ: هُمْ سَواءٌ ﴾ [صَحِيحُ مُسْلِمٍ]

ثالثًا: الحِكْمَةُ مِنْ تَحْرِيمِ الرِّبا:

مِنَ الجانِبِ		
النَّفْسِيِّ	١/. يُشَجِّعُ الكَسَلَ وَيُوَلِّدُ الأَنانِيَّةَ وَ البُخْلَ عِنْدَ صاحِبِهِ وَ يَمْحَقُ البَرَكَةَ	٢/. يُوَلِّدُ الحِقْدَ وَ الحَسَدَ وَ يَنْشُرُ العَداوَةَ وَ البَغْضاءَ
الاِجْتِماعِيِّ	١/. تَفَكُّكُ المُجْتَمَعِ وَانْهِيارُ قِيَمِهِ الأَخْلاقِيَّةِ وَانْتِشارُ الطَّبَقِيَّةِ وَالآفاتِ	٢/. اِسْتِغْلالٌ لِحاجَةِ الإِنْسانِ وَضَعْفِهِ وَفَقْرِهِ وَمَسْكَنَتِهِ
الاِقْتِصادِيِّ	١/. اِنْهِيارُ الاِقْتِصادِ لِرُكُودِ المالِ وَ اِنْتِشارُ البَطالَةِ وَ المَدْيُونِيَّةِ	٢/. سَيْطَرَةُ الاِسْتِعْمارِ الاِقْتِصادِيِّ الحَدِيثِ

رابعًا: أَنْواعُهُ

	❶. رِبا الدُّيُونِ (رِبا الجاهِلِيَّةِ) :	❷. رِبا البُيُوعِ: أ/. رِبا الفَضْلِ :	❷. رِبا البُيُوعِ: ب/. رِبا النَّسِيئَةِ :
تَعْرِيفُهُ	* لُغةً: القَرْضُ * اِصْطِلاحًا: الزِّيادَةُ المَشْرُوطَةُ الَّتِي يَأْخُذُها الدّائِنُ مِنَ المَدِينِ نَظِيرَ التَّأْجِيلِ	* لُغةً: الزِّيادَةُ * اِصْطِلاحًا: بَيْعُ مَطْعُومَيْنِ أَوْ نَقْدَيْنِ مِنْ جِنْسٍ واحِدٍ مَعَ زِيادَةِ أَحَدِ البَدَلَيْنِ عَنِ الآخَرِ أَوْ: بَيْعُ جِنْسٍ رَبَوِيٍّ بِجِنْسِهِ مُتَفاضِلاً	* لُغةً: مِنَ النَّساءِ ؛ وَهُوَ التَّأْخِيرُ وَالتَّأْجِيلُ * اِصْطِلاحًا: هُوَ بَيْعُ مَطْعُومَيْنِ أَوْ نَقْدَيْنِ اِتَّحَدَ جِنْسُهُما أَمِ اخْتَلَفَ مَعَ تَأْخِيرِ قَبْضِهِما أَوْ قَبْضِ أَحَدِهِما
مِثالُهُ	أَقْرَضَ 50 دج لِيَسْتَرِدَّها بَعْدَ شَهْرٍ 70 دج أَقْرَضَ 50 دج لِيَسْتَرِدَّها بَعْدَ شَهْرٍ 50 دج وَعِنْدَ حُلُولِ الأَجَلِ مَدَّدَهُ وَ زادَ فِي الدَّيْنِ	بَيْعُ ① ق قَمْحٍ صُلْبٍ بِـ ② ق قَمْحٍ لَيِّنٍ حالاً بَيْعُ ⑤ غ ذَهَبٌ مَصْنُوعٌ بِـ ⑩ غ تِبْرٍ حالاً بَيْعُ 90 دج بِـ 100 دج حالاً	بَيْعُ قِنْطارِ قَمْحٍ بِقِنْطارِ شَعِيرٍ مُؤَجَّلاً بَيْعُ 100 € بِـ 1000 دج إِلَى أَجَلٍ (وَفِي مَجْلِسٍ واحِدٍ بَيْعُ صَرْفٍ جائِزٌ)
دَلِيلُ تَحْرِيمِهِ	قالَ تَعالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً ﴿130﴾ ﴾ [آلِ عِمْرانَ] قاعِدَةٌ : [كُلُّ قَرْضٍ جَرَّ نَفْعًا فَهُوَ رِبًا]	عَنْ عُبادَةَ بْنِ الصّامِتِ رضي الله عنه قالَ ﷺ: ﴿ الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ ، وَالفِضَّةُ بِالفِضَّةِ ، وَالبُرُّ بِالبُرِّ وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ ، وَالمِلْحُ بِالمِلْحِ ، مِثْلاً بِمِثْلٍ ، سَواءً بِسَواءٍ ، يَدًا بِيَدٍ فَإِذا اخْتَلَفَتْ هَذِهِ الأَصْنافُ فَبِيعُوا كَيْفَ شِئْتُمْ إِذا كانَ يَدًا بِيَدٍ ﴾ [صَحِيحُ مُسْلِمٍ]	
عِلَّةُ تَحْرِيمِهِ	(لِلاِسْتِئْناسِ) الزِّيادَةُ المَشْرُوطَةُ نَظِيرَ التَّأْجِيلِ وَالمُفْضِيَةُ إِلَى الظُّلْمِ وَأَكْلُ أَمْوالِ النّاسِ بِالباطِلِ (وَيَجْرِي فِي جَمِيعِ الأَصْنافِ بِلا اِسْتِثْناءٍ)	عِلَّةُ الذَّهَبِ وَ الفِضَّةِ وَ العُمُلاتِ النَّقْدِيَّةِ: النَّقْدِيَّةُ (الثَّمَنِيَّةُ) مَعَ وِحْدَةِ الجِنْسِ عِلَّةُ الأَصْنافِ الأَرْبَعَةِ وَما يُقاسُ عَلَيْها: الطُّعْمُ وَ الاِقْتِياتُ وَ الاِدِّخارُ مَعَ وِحْدَةِ الجِنْسِ	عِلَّةُ الذَّهَبِ وَ الفِضَّةِ وَ العُمُلاتِ النَّقْدِيَّةِ: النَّقْدِيَّةُ (الثَّمَنِيَّةُ) فَقَطْ عِلَّةُ الأَصْنافِ الأَرْبَعَةِ وَما يُقاسُ عَلَيْها: مُجَرَّدُ الطُّعْمِ عَلَى غَيْرِ وَجْهِ التَّداوِي مِنْ غَيْرِ اِلْتِفاتٍ إِلَى الاِقْتِياتِ وَ الاِدِّخارِ

خامسًا: القَواعِدُ العامَّةُ لِاسْتِبْعادِ المُعامَلاتِ الرِّبَوِيَّةِ (فِي البُيُوعِ):

①. إِذا اتَّحَدَ البَدَلَيْنِ نَوْعًا وَ جِنْسًا حَرُمَ التَّفاضُلُ وَ النَّساءُ (أَيْ تُشْتَرَطُ المُساواةُ وَ الفَوْرِيَّةُ فِي التَّقابُضِ)	طَعامَيْنِ مُقْتاتَيْنِ مُدَّخَرَيْنِ (قَمْحٌ بِقَمْحٍ) مَعْدِنَيْنِ ثَمِينَيْنِ (ذَهَبٌ بِذَهَبٍ) ، أَوْ عُمُلاتٌ نَقْدِيَّةٌ (دِينارٌ بِدِينارٍ)
②. إِذا اتَّحَدَ البَدَلَيْنِ نَوْعًا وَاخْتَلَفا جِنْسًا جازَ التَّفاضُلُ وَحَرُمَ النَّساءُ (أَيْ تُشْتَرَطُ الفَوْرِيَّةُ فَقَطْ)	طَعامٌ (قَمْحٌ بِتَمْرٍ) مَعْدِنَيْنِ ثَمِينَيْنِ (ذَهَبٌ بِفِضَّةٍ) ، أَوْ عُمُلاتٌ نَقْدِيَّةٌ (دِينارٌ بِدُولارٍ)
③. إِذا اخْتَلَفَ البَدَلَيْنِ نَوْعًا وَ جِنْسًا جازَ التَّفاضُلُ وَ النَّساءُ مَعًا	طَعامٌ بِنَقْدٍ (شَعِيرٌ بِدِينارٍ)

	المَسْأَلَةُ	نَوْعُ المُعامَلَةِ	التَّعْلِيلُ
❶	بَيْعُ ⑤ كلغ تَمْرٍ جَيِّدٍ بِـ ⑩ كلغ مِنَ التَّمْرِ الرَّدِيءِ حالاً	رِبا فَضْلٍ	لِأَنَّ كِلا البَدَلَيْنِ المُتَجانِسَيْنِ طَعامٌ مُقْتاتٌ مُدَّخَرٌ
❷	مُبادَلَةُ وَرَقَةِ 1000 دج بِوَرَقَتَيْنِ 500 دج وَالتَّسْلِيمُ بَعْدَ ساعَةٍ	رِبا نَسِيئَةٍ	لِغِيابِ التَّقابُضِ الفَوْرِيِّ بَيْنَ مَعْدِنَيْنِ ثَمِينَيْنِ (ثَمَنِيَّةٌ)
❸	مُبادَلَةُ ① كلغ مِلْحٍ جَزائِرِيٍّ بِـ ② كلغ مِلْحٍ تُونُسِيٍّ إِلَى أَجَلٍ	رِبا فَضْلٍ	لِأَنَّ كِلا البَدَلَيْنِ المُتَجانِسَيْنِ طَعامٌ مُلْحَقٌ بِالقُوتِ وَمُدَّخَرٌ
		رِبا نَسِيئَةٍ	لِتَأْخِيرِ التَّقابُضِ بَيْنَ طَعامَيْنِ (مَطْعُومِيَّةٌ)
❹	بَيْعُ ① كلغ تُفّاحٍ أَحْمَرَ بِـ ② كلغ تُفّاحٍ أَصْفَرَ فَوْرًا	مُعامَلَةٌ جائِزَةٌ	لِأَنَّ كِلا البَدَلَيْنِ المُتَجانِسَيْنِ طَعامٌ غَيْرُ مُدَّخَرٍ
❺	بَيْعُ قِنْطارِ قَمْحٍ بِقِنْطارَيْنِ مِنَ الشَّعِيرِ يَدًا بِيَدٍ	مُعامَلَةٌ جائِزَةٌ	لِاخْتِلافِ البَدَلَيْنِ فِي الجِنْسِ (القَمْحُ ≠ الشَّعِيرُ)

تَقْوِيمٌ خِتامِيٌّ: ①. بَيِّنْ حِكْمَةَ تَحْرِيمِ رِبا البُيُوعِ ②. كَيْفَ يُساهِمُ حُكْمُ الرِّبا فِي حِفْظِ المَقاصِدِ الشَّرْعِيَّةِ وَ القِيَمِ الأَخْلاقِيَّةِ وَ الصِّحَّةِ النَّفْسِيَّةِ ؟

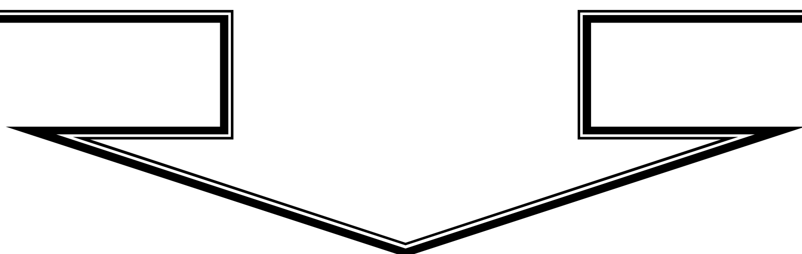
أنْوَاعٌ		مَعَادِنٌ ثَمِينَةٌ		أطْعِمَةٌ			
	أجْنَاسٌ	ذَهَبٌ	فِضَّةٌ	بُرٌّ (قَمْحٌ)	شَعِيرٌ	تَمْرٌ	مِلْحٌ
مَعَادِنٌ ثَمِينَةٌ	ذَهَبٌ	الفَورِيَّةُ و المُسَاوَاةُ	الفَورِيَّةُ فَقَطْ	حُرِّيَّةٌ مُطْلَقَةٌ (بَيْعٌ)			
	فِضَّةٌ						
أطْعِمَةٌ	بُرٌّ (قَمْحٌ)						
	شَعِيرٌ						
	تَمْرٌ						
	مِلْحٌ						

✍ ... القَواعِدُ العَامَّةُ لإسْتِبْعَادِ المُعَامَلاتِ الرِّبَويَّةِ :

١. إذَا اتَّحدَ البَدَلَيْنِ نَوْعًا (طَعَامَيْنِ مُقْتَاتَيْنِ مُدَّخَرَيْنِ) أوْ (مَعْدَنَيْنِ ثَمِينَيْنِ أوْ عُمُلاتٌ نَقْدِيَّةٌ) و جِنْسًا حَرُمَ التَّفَاضُلُ و النَّسَاءُ

٢. إذَا اتَّحدَ البَدَلَيْنِ فِي النَّوعِ (طَعَامٌ وفَقَطْ) أوْ (مَعْدَنَيْنِ ثَمِينَيْنِ أوْ عُمُلاتٌ نَقْدِيَّةٌ) و اِخْتَلَفَا فِي الجِنْسِ جَازَ التَّفَاضُلُ وَ حَرُمَ النَّسَاءُ

٣. إذَا اخْتَلَفَ البَدَلَيْنِ (طَعَامٌ بِنَقْدٍ) نَوْعًا و جِنْسًا جَازَ التَّفَاضُلُ و النَّسَاءُ مَعًا


المَقْطَعُ : الثَّالِثُ

المَـيْـدانُ : الـفِـقْـهُ وأُصولُه	المَـقْـطَـعُ : الـثّـالِـثُ	الـوحْـدةُ ١٤ : مِنَ المُعامَلاتِ الماليّةِ الجائِزةِ

أوّلًا : مَفْهومُ المُعامَلاتِ المالِيَّةِ في الإسْلامِ :

هِيَ الأفْعالُ و الأحْكامُ المُتَعَلِّقةُ بِالعُقودِ و الالْتِزاماتِ القائِمةِ عَلَى تَبادُلِ الأمْوالِ و المَنافِعِ بَيْنَ النّاسِ ؛ كَعَقْدِ البَيْعِ و الشِّراءِ و الإجارةِ و الشَّرِكةِ و . . .

أَنْواعُها :	①. بَيْعُ المُرابَحةِ	②. بَيْعُ التَّقْسيطِ	③. بَيْعُ الصَّرْفِ
أ/ تَعْريفُها	لُغةً : مِنَ الرِّبْحِ : وهُوَ النَّماءُ و الزِّيادةُ اصْطِلاحًا : هُوَ بَيْعُ ما اشْتَرَى بِثَمَنِهِ مَعَ رِبْحٍ مَعْلومٍ	لُغةً : القِسْمةُ و الجُزْءُ اصْطِلاحًا : هُوَ بَيْعٌ يُعَجَّلُ فيهِ المَبيعُ (السِّلْعةُ) ويَتَأَجَّلُ فيهِ الثَّمَنُ كُلُّهُ أوْ بَعْضُهُ عَلَى أقْساطٍ مَعْلومةٍ لِآجالٍ مَعْلومةٍ	لُغةً : الزِّيادةُ ؛ ومِنْهُ سُمِّيَتِ النّافِلةُ صَرْفًا اصْطِلاحًا : هُوَ بَيْعُ النَّقْدِ بِجِنْسِهِ أوْ بِغَيْرِ جِنْسِهِ (ذَهَبٌ ، فِضّةٌ ، عُمُلاتٌ نَقْدِيّةٌ)
ب/ التَّمْثيلُ	١/. المُرابَحةُ العادِيّةُ أوِ الأَصيلةُ : أَرْبِحْني (2000 دج) عَلَى رَأْسِ مالِ هاتِفي الَّذي اشْتَرَيْتُهُ : (20.000 دج) ٢/. المُرابَحةُ لِلآمِرِ بِالشِّراءِ : كَطَلَبِ زَبونٍ (آمِرٌ) مِنْ مَصْرِفٍ (مَأْمورٌ) شِراءَ سَيّارةٍ (800.000 دج) ويَعِدُهُ إنِ اشْتَراها أنْ يُرْبِحَهُ (200.000 دج) (800.000 دج + 200.000 دج) = (1.000.000 دج)	١/. شِراءُ ثَلّاجةٍ ثَمَنُها الحالُّ 50.000 دج بِـ 60.000 دج مُقَسَّطةً ثَلاثةَ أقْساطٍ لِمُدّةِ سِتّةِ أشْهُرٍ كُلَّ شَهْرَيْنِ يُسَدِّدُ 20.000 دج ٢/. شِراءُ مَصْرِفٍ لِسَيّارةٍ بِـ : 1.000.000 دج ثُمَّ بَيْعُها مُقَسَّطةً سِتّةَ أقْساطٍ لِسَنةٍ بِـ : 1.200.000 دج كُلَّ شَهْرَيْنِ يُسَدِّدُ 200.000 دج	١/. تَصْريفُ وَرَقةٍ نَقْدِيّةٍ فِئةُ 1000 دج بِوَرَقَتَيْنِ فِئةُ 500 دج يَدًا بِيَدٍ ٢/. تَصْريفُ الدّينارِ الجَزائِرِيِّ بِالأورو أوْ أيِّ عُمْلةٍ أُخْرَى يَدًا بِيَدٍ (10 € بِـ 1000 دج) ٣/. صَرْفُ ⑤ غ ذَهَبٌ جَديدٌ بِـ ⑤ غ قَديمٌ حالًا ٤/. صَرْفُ ⑤ غ فِضّةٌ بِـ ⑤ غ فِضّةٌ فَوْرًا ٥/. صَرْفُ ⑤ غ ذَهَبٍ بِـ ⑩ غ فِضّةٌ يَدًا بِيَدٍ
ج/ حُكْمُها ودَليلُها	مِنَ المُعامَلاتِ الماليّةِ الجائِزةِ بِالإجْماعِ وعِنْدَ المالِكِيّةِ خِلافُ الأَوْلَى قالَ تَعالَى : ﴿ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰا۟ ﴾ ﴿ البَقَرة : ٢٧٥ ﴾ وقَدْ رُوِيَ : ﴿ أنَّ عُثْمانَ رضي الله عنه كانَ يَشْتَري الإبِلَ بِأَحْمالِها ، ثُمَّ يَقولُ : مَنْ يَضَعُ في يَدي دينارًا ؟ مَنْ يُرْبِحُني عُقُلَها ؟ ﴾ ﴿ مُصَنَّفُ عَبْدِ الرَّزّاقِ ﴾ سُئِلَ ﷺ أيُّ الكَسْبِ أَطْيَبُ : ﴿ قالَ عَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ وكُلُّ بَيْعٍ مَبْرورٍ ﴾ ﴿ صَحيحُ التَّرْغيبِ ﴾	مِنَ المُعامَلاتِ الماليّةِ الجائِزةِ بِالإجْماعِ قالَ تَعالَى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَٱكْتُبُوهُ (282) ﴾ ﴿ البَقَرة : ٢٨٢ ﴾ فَعَنْ عائِشةَ رضي الله عنها : ﴿ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ اشْتَرَى طَعامًا مِنْ يَهودِيٍّ إلَى أَجَلٍ ورَهَنَهُ دِرْعًا مِنْ حَديدٍ ﴾ ﴿ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ﴾ وعَنْ عائِشةَ رضي الله عنها قالَتْ : ﴿ جاءَتْني بَريرةُ فَقالَتْ : كاتَبْتُ أَهْلي عَلَى تِسْعِ أَواقٍ ، في كُلِّ عامٍ أوقِيّةٌ ، فَأَعينيني ﴾ ﴿ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ﴾	مِنَ المُعامَلاتِ الماليّةِ الجائِزةِ بِالإجْماعِ إذا اسْتَوْفَتْ شُروطَها الشَّرْعِيّةَ : قالَ ﷺ : ﴿ لا تَبيعوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إلّا سَواءً بِسَواءٍ ، والفِضّةَ بِالفِضّةِ إلّا سَواءً بِسَواءٍ وبيعوا الذَّهَبَ بِالفِضّةِ ، والفِضّةَ بِالذَّهَبِ كَيْفَ شِئْتُمْ ﴾ ﴿ صَحيحُ البُخاريِّ ﴾ قالَ ﷺ : ﴿ الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ ، والفِضّةُ بِالفِضّةِ والبُرُّ بِالبُرِّ ، والشَّعيرُ بِالشَّعيرِ ، والتَّمْرُ بِالتَّمْرِ والمِلْحُ بِالمِلْحِ ، مِثْلًا بِمِثْلٍ ، سَواءً بِسَواءٍ ، يَدًا بِيَدٍ ، فَإذا اخْتَلَفَتْ هذِهِ الأصْنافُ فَبيعوا كَيْفَ شِئْتُمْ إذا كانَ يَدًا بِيَدٍ ﴾ ﴿ صَحيحُ مُسْلِمٍ ﴾
د/ الحِكْمةُ مِنْ تَشْريعِها	١/. سَدُّ حاجةِ المُشْتَري ورَفْعُ الحَرَجِ عَنْهُ ٢/. التَّرْويجُ لِلسِّلَعِ وتَفادي خَطَرِ كَسادِها ٣/. حَلُّ لِمُشْكِلةِ التَّمْويلِ و الاسْتِثْمارِ ٤/. تَداوُلُ المالِ وتَحْريكُ العَجَلةِ الاقْتِصادِيّةِ	١/. التَّسْهيلُ في الأداءِ والانْتِفاعُ بِالمَبيعِ حالًا ٢/. تَحْقيقُ مَصْلَحةِ كُلٍّ مِنَ البائِعِ والمُشْتَري ٣/. تَنْشيطُ الاقْتِصادِ وتَنْمِيةُ المالِ وتَداوُلُهُ ٤/. مُساعَدةُ الأُجَراءِ عَلَى تَنْظيمِ الأقْساطِ ٥/. تَحْقيقُ التَّعاوُنِ و التَّكامُلِ و التَّكافُلِ	١/. تَيْسيرُ قَضاءِ مَصالِحِ النّاسِ بِتَحْويلِ عُمْلَتِهِمْ ٢/. رَفْعُ الحَرَجِ والمَشَقّةِ عَنِ الأفْرادِ والدُّوَلِ ٣/. مَظْهَرٌ مِنْ مَظاهِرِ التَّعاوُنِ وتَبادُلِ المَنافِعِ ٤/. وَسيلةٌ لِتَنْمِيةِ الأمْوالِ وتَحْريكِ الاقْتِصادِ
	١/. سَدُّ حاجةِ النّاسِ وقَضاءُ مَصالِحِهِمْ ورَفْعُ الحَرَجِ والمَشَقّةِ عَنْهُمْ ٢/. تَحْقيقُ مَصْلَحةِ كُلٍّ مِنَ البائِعِ و المُشْتَري ٣/. التَّرْويجُ لِلسِّلَعِ وتَفادي خَطَرِ كَسادِها	٤/. تَداوُلُ المالِ وتَنْمِيَتُهُ وتَحْريكُ العَجَلةِ الاقْتِصادِيّةِ ٥/. حَلٌّ لِمُشْكِلةِ التَّمْويلِ و الاسْتِثْمارِ الماليِّ ٦/. تَحْقيقُ التَّعاوُنِ و التَّكامُلِ و التَّكافُلِ وتَبادُلِ المَنافِعِ	
هـ/ شُروطُها : يُشْتَرَطُ لِصِحّةِ هذِهِ البُيوعِ بِالإضافةِ إلَى الشُّروطِ العامّةِ لِلْبَيْعِ ما يَلي :	يُشْتَرَطُ لِصِحّةِ بَيْعِ المُرابَحةِ أنْ يَكونَ : ١/. العَقْدُ الأوَّلُ صَحيحًا (مِلْكُ السِّلْعةِ وحِيازَتُها) ٢/. الرِّبْحُ مَعْلومًا ٣/. الثَّمَنُ في العَقْدِ الأوَّلِ مَعْلومًا لِلْمُشْتَري ٤/. ألّا تَكونَ المُرابَحةُ فيما يَجْري فيهِ الرِّبا	يُشْتَرَطُ لِصِحّةِ بَيْعِ التَّقْسيطِ أنْ يَكونَ : ١/. العِوَضانِ مِمّا لا يَجْري فيهِما رِبا النَّسيئةِ ٢/. البائِعُ مالِكًا لِلسِّلْعةِ ٣/. العَقْدُ كُلُّهُ في أَجَلٍ واحِدٍ ٤/. الثَّمَنُ دَيْنًا (نَقْدًا) لا عَيْنًا ٥/. البَيْعُ مُنْجَزًا : بِأنْ تُسَلَّمَ السِّلْعةُ في الحالِ ٦/. الأَجَلُ مَعْلومًا بِبَيانِ : (مُدّةِ التَّقْسيطِ وعَدَدِ الأقْساطِ وقيمةِ و وَقْتِ أداءِ كُلِّ قِسْطٍ) ٧/. ألّا يَكونَ ذَريعةً إلَى التَّعامُلاتِ الرِّبَوِيّةِ	١/. التَّقابُضُ : تَجَنُّبًا لِرِبا النَّسيئةِ اتَّحَدَ البَدَلانِ جِنْسًا أمِ اخْتَلَفا قالَ ﷺ : ﴿ الوَرِقُ بِالذَّهَبِ رِبًا إلّا هاءَ وهاءَ ﴾ وقالَ ﷺ : ﴿ يَدًا بِيَدٍ ﴾ ﴿ صَحيحُ مُسْلِمٍ ﴾ ٢/. التَّماثُلُ و التَّقابُضُ : إذا اتَّحَدَ الجِنْسانِ تَجَنُّبًا لِرِبا الفَضْلِ و النَّسيئةِ وقالَ ﷺ : ﴿ سَواءً بِسَواءٍ ، يَدًا بِيَدٍ ﴾ ﴿ صَحيحُ مُسْلِمٍ ﴾
و/ حُكْمُ العُمُلاتِ المُتَداوَلةِ حالِيًّا :			كُلُّ عُمْلةٍ مِنَ العُمُلاتِ الحالِيّةِ تُمَثِّلُ جِنْسًا مُخْتَلِفًا عَنْ غَيْرِهِ ؛ حَسَبَ قيمَتِها وبِاخْتِلافِ جِهاتِ إصْدارِها ؛ فَالدّينارُ جِنْسٌ و الدّولارُ جِنْسٌ

تَقْويمٌ خِتاميٌّ : ❶. بَيِّنِ الفَرْقَ بَيْنَ رِبا الدُّيونِ وبَيْعِ التَّقْسيطِ ❷. تَحْتَ أيِّ قِسْمٍ مِنْ أقْسامِ المَقاصِدِ وأيِّ نَوْعٍ مِنْ أنْواعِ القِيَمِ تَنْدَرِجُ المُعامَلاتُ الثَّلاثُ

الـمـيـدانُ : القرآنُ الـكـريمُ و الـحـديثُ الـشّـريـفُ	المَقْطَعُ : ③	الـوحدةُ ١٥ : الـحُـريَّـةُ الـشَّخصـيَّـةُ و مَـدى ارْتـبـاطـهـا بـحُـقُـوقِ الآخرين

عَـنِ الـنُّـعـمـانِ بْنِ بَـشـيـرٍ رضي الله عنهما عَنِ الـنَّـبـيِّ ﷺ قـالَ : « مَثَلُ الْقائِمِ عَلى حُدودِ اللهِ والْواقِعِ فيها كَمَثَلِ قَومٍ اسْتَهَموا عَلى سَفينَةٍ فَأصابَ بَعْضُهُمْ أعْلاها وبَعْضُهُمْ أسْفَلَها ؛ فَكانَ الَّذينَ في أسْفَلِها إذا اسْتَقَوا مِنَ الْماءِ مَرّوا عَلى مَنْ فَوْقَهُم ، فَقالوا : لَوْ أنّا خَرَقْنا في نَصيبِنا خَرْقًا وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنا فَإِنْ يَتْرُكُوهُمْ وَما أرادوا هَلَكوا جَميعًا ، وإِنْ أخَذوا عَلى أيْديهِم نَجَوا ونَجَوا جَميعًا » ﴿ صَـحـيـحُ الـبُـخـاريِّ ﴾

أولًا : الـتَّـعـريـفُ بِـالـصَّـحـابـيِّ الـجَـلـيـلِ راوي الـحَـديـثِ : ﴿ النُّعمانُ بْنُ بَشيرٍ رضي الله عنهما ﴾

الـرَّاوي	الاسْمُ و الـنَّـسَبُ	سَنَةُ الميلادِ	سَنَةُ الوَفاةِ	بَـعْـضُ الـمَـنـاقِـبِ و الـفَـضـائِـلِ	المَرويّاتُ
أبـو عَـبْـدِ الـلَّـه الـنُّـعْـمانُ بْنُ بَـشـيرٍ	النُّعمانُ بْنُ بَشيرِ بْنِ سعدٍ الأنْصاريُّ الخَزْرَجيُّ المَدنيُّ وابْنُ عمرةَ بنتِ رواحةَ	الـسَّـنَـةُ (2) لِلْهِجْرَةِ بَعْدَ 14 شهرًا مِنَ الهِجْرَةِ	قُتِلَ بِحِمصٍ سَـنَـةَ 64 هـ – 65 هـ لِلْهِجْرَةِ	• كانَ رضي الله عنه شُجاعًا ، جَوادًا كَريمًا ، شاعرًا خَطيبًا • أمّرَهُ مُعاوِيَةُ رضي الله عنه عَلى الكوفَةِ ثُمَّ نَقَلَهُ إلى حِمصٍ • تَولّى قَضاءَ دِمَشْقَ • مِنَ الصَّحابَةِ الصِّبْيانِ ، وأوَّلُ مَولودٍ لِلْأنْصارِبِالمَدينَةِ	(114) حَديثًا

ثـانـيـًا : شَـرْحُ الـمُـفْـرَداتِ :

الْقائِمُ عَلى حُدودِ اللهِ	المُسْتَقيمُ عَلى دينِ اللهِ بِفِعْلِ الواجِبِ والأمْرِ بِهِ ، وتَرْكِ المُحَرَّمِ و إنْكارِهِ	اسْتَهَموا	اقْتَرَعوا ؛ مِنَ القُرْعَةِ
الْواقِعُ فيها	الفاعِلُ لِلْمُنْكَرِ المُحَرَّمِ ، أوِ التّارِكُ لِلْمَعْروفِ الواجِبِ	أخَذوا	مَنَعوهُمْ مِنَ الحَفْرِ و الخَرْقِ

ثـالـثـًا : الـمَـعْـنـى الإجْـمـالـيُّ لِـلْـحَـديـثِ :

أكَّدَ الحَديثُ الشَّريفُ عَلى ضَرورَةِ تَوَلّي الصّالِحينَ المُصْلِحينَ مُهِمَّةَ قِيادَةِ سَفينَةِ المُجْتَمَعِ ومَنْعِ كُلِّ مَنْ يُساهِمُ في خَرْقِها وغَرَقِها بِتَسْريبِ الفَسادِ إلَيْها ، ووُجوبِ تَقْديمِ المَصْلَحَةِ العامَّةِ الشَّرْعيَّةِ عَلى المَصالِحِ الشَّخْصيَّةِ الوَهْميَّةِ ، وصَنَّفَ النّاسَ في سَفينَةِ المُجْتَمَعِ إلى ثَلاثَةِ أصْنافٍ :

المُسْتَقيمُ عَلى حُدودِ اللهِ : الآمِرُ بِالمَعْروفِ النّاهي عَنِ المُنْكَرِ | الواقِعُ فيها : التّارِكُ لِلْمَعْروفِ المُرْتَكِبُ لِلْمُنْكَرِ | المُداهِنُ : السّاكِتُ الرّاضي

رابـعـًا : الإيـضـاحُ و الـتَّـحـلـيـلُ :

❶ مَـفْـهـومُ الـحُـرِّيَّـةِ الـشَّـخْـصـيَّـةِ :

هِيَ قُدْرَةُ الفَرْدِ عَلى اتِّخاذِ قَراراتِهِ وتَحْديدِ خِياراتِهِ بِنَفْسِهِ دونَ التَّعَرُّضِ لِلْإجْبارِ أوِ الضَّغْطِ مِنْ أيِّ جِهَةٍ خارِجيَّةٍ

❷ ضَوابِطُها

①. ألّا تُخالِفَ نَصًّا شَرْعيًّا	②. ألّا تُلْحِقَ ضَرَرًا بِالآخَرِ	③. أنْ تَرْتَبِطَ بِالمَسْؤوليَّةِ
فَلا يَجوزُ بِاسْمِ الحُرّيَّةِ الشَّخْصيَّةِ الاعْتِداءُ عَلى ثَوابِتِ الدّينِ وقِيَمِهِ واقْتِرافُ الفَواحِشِ و المُنْكَراتِ مِثْلُ : الكُفْرُ ، التَّبَرُّجُ ، المُسْكِراتُ	فَلا يَجوزُ بِاسْمِ الحُرّيَّةِ الشَّخْصيَّةِ إلْحاقُ الضَّرَرِ بِالغَيْرِ ؛ لِأنَّ حُرّيَّتَكَ مُقَيَّدَةٌ بِحُرّيَّتِهِم مِثْلُ : اسْتِماعُ القُرْآنِ بِالكاتِمِ لِعَدَمِ إيذاءِ النّائِمِ ومَنْعُ رَفْعِ صَوْتِ المَعازِفِ كَيْ لا يَتَأذّى جارُكَ	الحُرّيَّةُ الشَّخْصيَّةُ لا تَعْني انْعِدامَ المَسْؤوليَّةِ الفَرْديَّةِ فَالإنْسانُ مَسْؤولٌ عَنْ خِياراتِهِ وعَلَيْهِ تَحَمُّلُ عَواقِبِ أفْعالِهِ مِثْلُ : مَنِ اخْتارَ تَخَصُّصًا جامِعيًّا نَصَحَهُ أهْلُ الخِبْرَةِ بِأنَّهُ لا يُناسِبُهُ فَهُوَ حُرٌّ ؛ لَكِنَّهُ مَسْؤولٌ عَنْ عَواقِبِ هَذا الاخْتِيارِ

❸ مَـسْـؤولِـيَّـةُ تَـغْـيـيـرِ الـمُـنْـكَـرِ :

فَتَغْييرُ المُنْكَرِ فَرْضُ كِفايَةٍ مِنْ أوْجَبِ فَرائِضِ الدّينِ ، ومَسْؤوليَّةُ جَميعِ المُسْلِمينَ حاكِمينَ ومَحْكومينَ ؛ ومَتى أُهْمِلَ أوْ تُسوهِلَ فيهِ تَجَرَّأَ الفُسّاقُ عَلى الظُّلْمِ وإظْهارِ الفُسوقِ والفُجورِ بِلا مُبالاةٍ ، وحَلَّتِ اللَّعَناتُ ، وفَسَدَتِ المُجْتَمَعاتُ ، ونَزَلَتْ عَلى الجَميعِ العُقوباتُ

قالَ تَعالى: ﴿ وَلۡتَكُن مِّنكُمۡ أُمَّةٌ يَدۡعُونَ إِلَى ٱلۡخَيۡرِ وَيَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۚ ﴿104﴾ ﴾ ﴿ آلِ عِمْرانَ ﴾ ﴿ وَٱتَّقُواْ فِتۡنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمۡ خَآصَّةًۖ ﴿25﴾ ﴾ ﴿ الأنْفالُ ﴾

❹ مَـراتِـبُ تَـغْـيـيـرِ الـمُـنْـكَـرِ :

عَنْ أبي سَعيدٍ رضي الله عنه قالَ ﷺ : « مَنْ رَأى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وذَلِكَ أضْعَفُ الإيمانِ » ﴿ صَحيحُ مُسْلِمٍ ﴾

①. الـتَّـغْـيـيـرُ بِـالـيَـدِ :	②. الإنْـكـارُ بِـالـلِّـسـانِ :	③. الإنْـكـارُ بِـالـقَـلْـبِ :
وذَلِكَ بِإزالَةِ المُنْكَرِ ومُعاقَبَةِ فاعِلِهِ وتَتَأكَّدُ هَذِهِ المَرْتَبَةُ في حَقِّ مَنْ لَهُ سُلْطَةٌ ووِلايَةٌ كَالآباءِ و الحُكّامِ	بِالنَّهْيِ عَنِ المُنْكَرِ بِالمَوْعِظَةِ الحَسَنَةِ بِالنُّصْحِ ، و الإرْشادِ ، و التَّذْكيرِ ، و التَّخْويفِ وتَتَأكَّدُ هَذِهِ المَرْتَبَةُ في حَقِّ العُلَماءِ والدُّعاةِ	وهُوَ فَرْضُ عَيْنٍ عَلى كُلِّ مُسْلِمٍ : بِكَراهَةِ المُنْكَرِ وأهْلِهِ ، وعَدَمِ الرِّضا بِهِ ، وتَمَنّي زَوالِهِ وعَقْدِ العَزْمِ عَلى تَغْييرِهِ ، وعَدَمِ مُخالَطَةِ أهْلِهِ

❺ مِـنْ شُـروطِ الأمْـرِ بِـالـمَـعْـروفِ و الـنَّـهْـيِ عَـنِ الـمُـنْـكَـرِ :

①. أنْ يَكونَ مُتَّفَقًا عَلَيْهِ أنَّهُ مُنْكَرٌ غَيْرُ مُخْتَلَفٍ فيهِ | ②. أنْ يَكونَ ظاهِرًا ولَيْسَ عَنْ طَريقِ التَّجَسُّسِ و البَحْثِ | ③. ألّا يُؤَدّيَ إلى مُنْكَرٍ أشَدَّ مِنْهُ

خـامـسـًا : الأحْـكـامُ و الـفَـوائِـدُ الـمُـسْـتَـخْـلَـصَـةُ مِـنَ الـحَـديـثِ :

١/. وُجوبُ الاسْتِقامَةِ عَلى الدّينِ وحُرْمَةُ التَّعَدّي عَلى حُدودِهِ	١/. اسْتِحْسانُ ضَرْبِ الأمْثالِ لِتَقْريبِ المَعاني إلى الأفْهامِ (تَشْبيهٌ تَمْثيليٌّ لِلتَّرْبيَةِ و التَّعْليمِ)
٢/. وُجوبُ الأمْرِ بِالمَعْروفِ و النَّهْيِ عَنِ المُنْكَرِ	٢/. تَرْكُ مُرْتَكِبِ المُنْكَرِ بِلا إنْكارٍ سَبَبٌ لِلْعُقوبَةِ الجَماعيَّةِ
٣/. وُجوبُ تَقْديمِ المَصْلَحَةِ العامَّةِ عَلى المَصْلَحَةِ الخاصَّةِ	٣/. سَلامَةُ القَصْدِ غَيْرُ كافٍ لِصِحَّةِ العَمَلِ وصَوابِهِ ، ودَرْءُ المَفاسِدِ أوْلى مِنْ جَلْبِ المَصالِحِ
٤/. مَشْروعيَّةُ الاقْتِراعِ في الإسْلامِ	٤/. حُرّيَّتُكَ مُقَيَّدَةٌ بِحُرّيَّةِ الآخَرينَ

تَـقْـويـمٌ خِـتـامـيٌّ : بَيِّنْ عَلاقَةَ الأمْرِ بِالمَعْروفِ و النَّهْيِ عَنِ المُنْكَرِ بِالعَقيدَةِ الصَّحيحَةِ ، مُبْرِزًا دَوْرَهُ في مُحارَبَةِ الانْحِرافاتِ و الجَرائِمِ

عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

﴿ مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا ؛ فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ الْمَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ ، فَقَالُوا : لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا ؛ فَإِنْ يَتْرُكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا ، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَوْا وَنَجَوْا جَمِيعًا ﴾

﴿ صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ ﴾

❶. تعريف النسب :

❋ لغةً :	القرابة و الالتحاق	❋ إصطلاحاً :	إلحاق الولد ذكرا كان أم أنثى بوالده

❷. أهمية النسب :

١/. حفظ النسل و العرض | ٢/. دفع العار وتهمة الزنى عن المرأة و ابنها | ٣/. تحقيق التواصل و التعارف | ٤/. حفظ الحقوق من الضياع

❸. سبب النسب : يثبت النسب الشرعي بـ : الزواج : صحيحا كان أم فاسدا (نكاح شبهة) :

١/. الصحيح	ما كان بعقد مستوف لأركانه وشروطه ؛ وحصل به حمل بين الزوجين ؛ قال ﷺ : « الولد للفراش وللعاهر الحجر » ﴿ متفق عليه ﴾
٢/. الفاسد	وهو الذي فقد شرطا من شروط النكاح أو ركنا من أركانه ، واختلف العلماء فيه ؛ كالنكاح بلا شهود ، أو بلا ولي ، . . . .

❹. طرق إثبات النسب : (الطرق مثبتة للنسب في حال النزاع ، أما الأسباب فهي منشئة للنسب)

أ/. الإقرار (الاعتراف) :	ب/. البينة الشرعية : ① وثيقة عقد الزواج :	② الشهود :	③ البصمة الوراثية عند التنازع :
وهو أن يقر الأب بالولد فيقول هذا ابني ، ويعلن ذلك صراحة ويشترط ألا يخالف هذا الإقرار (الشرع ، و العقل ، و الواقع)	هي وثيقة العقد المدني لتوثيق عقد النكاح بين الزوجين تستخرج من سجل الحالة المدنية وفقاً لأحكام (المادة : 22 من : ق . أ . ج) { يثبت الزواج بمستخرج من سجل الحالة المدنية }	وتتحقق الشهادة برجلين أو رجل وامرأتين عدول أن فلانا ابن فلان قال تعالى: ﴿ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ (282) ﴾ ﴿ البقرة ﴾	هي التركيب الوراثي المشتمل على مورثات منقولة من الأصول إلى الفروع محددة للهوية الخاصة بالكائن الحي بمنحه صفاته الخاصة عن طريق تحليل عينة الحمض النووي (دنا ADN) وهي قرينة حديثة للإثبات استنادا إلى المصالح المرسلة

❺. حقوق الطفل مجهول النسب :

✍ هو كل طفل ضل (بسبب : حوادث ، كوارث ، حروب ، اشتباه) ، أو طرحه أهله خوفا من العيلة ، أو فرارا من تهمة الزنا ؛ فلا يعرف نسبه

✍ ومع ذلك فمجهول النسب لا يتحمل مسؤولية خطيئة والديه ؛ بل تثبت له كامل الحقوق : قال تعالى: ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ (18) ﴾ ﴿ فاطر ﴾

١/. الموالاة و المؤاخاة الدينية	قال تعالى: ﴿ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ اللَّهِ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ (5) ﴾ ﴿ الأحزاب ﴾
٢/. الكفالة المادية	برعايته وتوفير حاجياته من مسكن وملبس ومأكل ومشرب ورضاع تثبت به المحرمية ، وتولي مناصب عمل شريفة ، واستحباب الوصية له بثلث المال أو أقل ؛ قال ﷺ لسعد ﷺ : « الثلث والثلث كثير » ﴿ متفق عليه ﴾
٣/. الكفالة المعنوية	بحضانته ، و حسن تربيته و تعليمه ، و حفظ كرامته ، و عدم إهانته ، و منحه اسما وهوية

❶. تعريف التبني :

❋ لغةً :	ادعاء البنوة ؛ من تبنى الولد أي ادعى بنوته	❋ إصطلاحاً :	هو اتخاذ الإنسان ولد غيره ابنا له وجعله كالابن المولود له

❷. حكمه و دليله : لا يجوز لأحد أن يثبت نسبه لآخر بالتبني الذي كان معمولا به في الجاهلية ، فنسخه الإسلام وحرمه

قال تعالى: ﴿ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ (4) ﴾ ﴿ الأحزاب ﴾ | قال ﷺ : « من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم فالجنة عليه حرام » ﴿ متفق عليه ﴾

وقال ﷺ : « من ادعى إلى غير أبيه ، أو انتمى إلى غير مواليه ، فعليه لعنة الله المتتابعة إلى يوم القيامة » ﴿ صحيح أبي داود ﴾

❸. الحكمة من تحريمه : لأنه يؤدي إلى :

١/. اختلاط الأنساب و انتهاك الأعراض | ٢/. الكذب و التزوير و إحلال الغريب الأجنبي الدعي محل الولد القريب الأصيل

٣/. قطيعة الأرحام وضياع الحقوق كالمواريث | ٤/. تحليل الحرام (الخلوة والتكشف) وتحريم الحلال (نكاح الابن الصلبي بالبنت المتبناة)

❶. تعريف الكفالة : وهي البديل الشرعي للتبني ؛ وتشمل الجانب المعنوي : (الحضانة) ، و الحسي : (النفقة)

❋ لغةً :	الالتزام ، الضم	❋ إصطلاحاً :	التزام على وجه التبرع بضم الولد القاصر والقيام بتربيته ورعايته بما يصلحه في دينه ودنياه

❷. حكم الكفالة و دليله : من أفضل أعمال البر المستحبة (المندوبة ، المشروعة)

قال ﷻ : ﴿ وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا (37) ﴾ ﴿ آل عمران ﴾ | قال ﷺ : « أنا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين وأشار بأصبعيه السبابة والوسطى » ﴿ صحيح الترمذي ﴾

❸. الحكمة من تشريع الكفالة :

١/. حماية المكفول من الضياع و الهلاك و الذل و الهوان و الجريمة و الانحراف | ٢/. قربة يتقرب بها العبد إلى ربه ينال بها الأجر و الثواب

٣/. إشباع غريزة الأبوة و الأمومة و تعويض العطف و الحنان المفقود (م ، ن) | ٤/. صورة للأخوة الدينية و مظهر من مظاهر التكافل الاجتماعي

✍ تقويم ختامي : ① . قارن بين التبني و الكفالة (حكم ، جزاء ، أثر) | ② . طبق أركان القياس وشروط الاستصلاح على البصمة الوراثية